مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني

# الحوار النبوي

# المبادئ والأساليب

د. سعيد إسماعيل صيني

الرياض
١٤٣١هـ/٢٠١٠م

ح مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني،١٤٣١هـ
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر.
صيني، سعيد إسماعيل
الحوار النبوي المبادئ والأساليب ، د. سعيد إسماعيل صيني ، الرياض، ط ١، ١٤٣١هـ
٨٠ ص: ١٧ × ٢١ سم.
ردمك: ٠-٤-٩٠١٢٧-٦٠٣-٩٧٨
١ - الحوار النبوي المبادي والأساليب ٢ - السيرة النبوية أ- العنوان
ديوي : ٢١٣ ١٤٣١/٣٣١

الطبعة الأولى، ١٤٣٠هـ
رقم الإيداع: ١٤٣١/٣٣١
ردمك: ٠-٤-٩٠١٢٧-٦٠٣-٩٧٨

جميع حقوق الطبع محفوظة
مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني
الرياض، ١٤٣١هـ / ٢٠١٠م
ص.ب. ٨٩٨٦٦، الرياض ١١٦٩٢
البريد الإلكتروني: rs@kacnd.org
www.kacnd.org

## المشرف العام

**معالي الأستاذ: فيصل بن عبدالرحمن بن معمّر**

## نائب المشرف العام

**الدكتور: فهد بن سلطان السلطان**

## هيئـة التحريـر

**أ. د. عبدالله بن إبراهيم الطريقي رئيساً**

| | |
|---|---|
| أ. د. عبدالله بن حسين الخليفة عضواً | د. فاطمة بنت محمد القرني عضواً |
| أ. د.محمد بن عبدالعزيز الحيزان عضواً | د. نوال بنت عبدالعزيز العيد عضواً |
| د. خالد بن عبدالكريم البكر عضواً | أ. فاطمة بنت فيصل العتيبي عضواً |
| د. محمد بن عبدالله الشويعر عضواً | أ. وفاء بنت حمد التويجري عضواً |

## إدارة التحرير

**عبدالله بن ناصر الخريف خلود بنت محمد الجبران**

**متعب بن سلمان الشمري أسماء بنت عبدالله العبدالواحد**

# فهرس المحتويات


| الموضـــــوع | الصفحة |
| --- | --- |
| المقدمـــة | ٧ |
| الهدف في الحوارات النبوية | ١١ |
| المبدأ الأساس للحوارات النبوية | ١٣ |
| حريات ضمنتها الحوارات النبوية | ١٦ |
| حرية اختيار الدين | ١٦ |
| حرية اختيار الدرجات | ٣٥ |
| حرية المراجعة المبلغ أو المشروع | ٣٧ |
| مراجعة على خير | ٣٨ |
| معارضة على قرار أو فعل | ٥٢ |
| التبليغ بالإقناع | ٦٥ |
| الترغيب والتيسير | ٦٩ |
| الخلاصة والتوصيات | ٧٩ |
| قائمة المراجع | ٨٣ |

# تصدير

**الحمد لله حمدا تقتضيه نعمه وآلاؤه ، والصلوات والطيبات والتسليمات على النبي المختار ، محمد وآله وصحبه أجمعين . أما بعد :**

جاء في أهداف تأسيس مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ترسيخ مفهوم الحوار وسلوكياته في المجتمع من خلال عدة برامج منها: اللقاءات ، والندوات، والتدريب،والدراسات والبحوث.

ومن هنا عني المركز بنشر كثير من المطبوعات التي تنسجم مع رسالته، وتحقق أهدافه .

و سلسلة رسائل في الحوار هي واحدة من المشروعات الفكرية التي أطلقها المركز ، لتستهدف شرائح المجتمع كافة، ولذا روعي فيها سهولة العبارة، ووضوح المعنى .

ولما ينطوي عليه هذا المشروع من أبعاد ثقافية وفكرية نبيلة تلقى هذه الرسائل تفاعلا إيجابيا من لدن الباحثين، حسب تنوع تخصصاتهم، الأمر الذي يدفع المركز إلى مزيد من الاهتمام بمثل هذه المطبوعات، ويضاعف – في الوقت نفسه – مسؤولياته تجاه المجتمع، في ظل دعم الدولة لجهود المركز ونشاطاته..

وهذا الكتاب الذي نضعه بين يدي القارئ هو أحد ثمار هذه السلسلة والذي يحمل عنوان (**الحوار النبوي المبادئ والأساليب**) .

فللكاتب منا جزيل الدعاء والثناء وللقارئ الكريم وافر الود والتقدير

والله من وراء القصد . .

**هيئة التحرير**

# المقدمة

**الحمد لله ربِّ العالمين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله خاتم النبيين، وعلى آله وأصحابه البررة الميامين، وبعد:**

إن الحديث عن الحوار النبوي ذو شجون؛ لأن كلَّ حوار من حواراته مشحون بالمبادئ السامية والأساليب المبدعة، ولكن الوقت والصفحات المحددة لا تستوعب إلا بعض النماذج. لهذا، فإن الكتاب الذي بين يديك أيها القارئ الكريم ليس إلا باقة اجتهد الكاتب في اختيارها، تحت موضوع كثر الحديث فيه، باسم الإصلاح، في هذه الأيام، ألا وهو حقوق الإنسان.

يعتقد كثيرون أن النظام الديموقراطي هو الذي جاء بحقوق الفرد وبحرية التعبير، أو بحقه في المشاركة والاعتراض في القضايا العامة، ولهذا كان الهدف الأساس من هذا الكتاب هو التعرف إلى الأساليب النبوية والوسائل التي كان يستخدمها ﷺ في محاوراته، والتي قد لا يعرفها بعضهم إلا من خلال النظام الديموقراطي.

وقد جمع المؤلف معظم الحوارات النبوية، ولم يستبعد منها إلا القليل، وقام باستقرائها فوجد أن المبدأ الأساس للحوارات النبوية يرتكز، بوضوح، على مبدأ احترام حقوق الفرد وحريته، ولكن في حدود ضوابط وضعها الإسلام؛ ليكفل له السعادة في الدنيا والآخرة. ويستند هذا المبدأ إلى قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنْ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً ﴾[1] ومن التكريم والتفضيل أن منحهم درجة من الحرية عالية، مقارنة بحريات المخلوقات غير المكلفة. ولمَّا كان الله قد أرسل نبيه محمداً ﷺ رحمة للعالمين، فإنه كان عليه الصلاة والسلام يحرص على مراعاة هذه الحرية التي وهبها الله لعباده، ليتمتعوا بها في الحدود التي وضعها؛ لتكون اختباراً يحاسبون عليه في الآخرة خصوصاً. كما ينطلق هذا المبدأ من قوله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ ﴾[2] وهو مبدأ ينطلق من التكريم للإنسان ابتداءً، ثم يختار الإنسان برغبته الشخصية أن يحافظ على هذا التكريم في مستوى الحياة الدنيا فقط، أو في مستوى الحياة الدنيا والآخرة. لهذا كان

---

(١) سورة الإسراء: ٧٠.

(٢) سورة لأنبياء: ١٠٧.

من السمات البارزة للمبادئ التفصيلية التي كان النبي ﷺ يحرص على تطبيقها ما يأتي:

- مراعاته حرية الفرد في الاختيار بين الأديان، وبين الدرجات المكتسبة المتعددة.
- مراعاته حق الفرد في المراجعة، سواء التعليق على ما ينزل عليه، أم يشرعه، أم يتخذه قراراً.
- محاولته إقناع الطرف الآخر، وإن كان ما يعلِّمه له تشريعاً ملزماً.
- محاولته الترغيب في طاعة الله وتيسيرها على المخلوقات المكلفة (الجن والإنس).

وهو عندما كان يلتزم بهذه المبادئ كان يراعي حال المحاور الآخر، وطبيعة الموضوع، وموقف الطرف الآخر من الموضوع، ونوع الأسلوب والوسيلة المتوافرة.

وسيتم تقسيم النماذج المختارة في ضوء المبادئ الأربعة، التي قد تتداخل قليلا. أما بالنسبة إلى الأساليب والوسائل وطبيعة الموضوع والطرف الآخر... فسيتم الحديث عنها أثناء التعليق على النص. وينبغي للقارئ أن يلاحظ أن النموذج الواحد قد يرد فيه عدد من الأساليب والوسائل، تتفاعل بصورة متقنة مع المضمون. ولهذا، يصعب وضع النماذج في

أصناف مستقلة من الأساليب أو الوسائل.

ويرجو المؤلف من الله التوفيق والسداد، ويشكر مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني على تشجيعه لإنجاز هذا العمل المتواضع. كما يشكر كلَّ من أسهم في إنجاز هذا الكتاب.

**المؤلف**

**د. سعيد إسماعيل صالح صيني**

# الهدف في الحوارات النبوية

ومن المعلوم أن الغاية من خلق الله المخلوقات المكلفة قوله تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالإِنسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾[1] ولا يرضى سبحانه لعباده بعد بعثة محمد ﷺ إلا الإسلام ديناً. يقول تعالى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإِسْلامُ وَمَا اخْتَلَفَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ إِلاَّ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ الْعِلْمُ بَغْياً بَيْنَهُمْ وَمَنْ يَكْفُرْ بِآيَاتِ اللَّهِ فَإِنَّ اللَّهَ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾[2] فقد أرسل نبيه محمداً مبشراً ونذيراً ورحمة. ويقول تعالى:﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾[3] ويأمر الله سبحانه وتعالى نبيه محمداً عليه الصلاة والسلام بالدعوة إلى هذا الدين. فيقول تعالى: ﴿ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ﴾[4] وبهذا يتضح أن الهدف العام للمحاورات النبوية هو تبليغ الرسالة إلى الجن والإنس. وكان الرسول ﷺ حريصاً على نجاة الجن والإنس حتى أنه كان يقلق ويتألم إذا لم يجد

(١) سورة الذاريات: ٥٧٧٦.

(٢) سورة آل عمران: ١٩.

(٣) سورة الأنبياء: ١٠٧.

(٤) سورة النحل: ١٢٥.

استجابة، فيطمئنه الله سبحانه وتعالى بقوله: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَفْسَكَ عَلَى آثَارِهِمْ إِنْ لَمْ يُؤْمِنُوا بِهَذَا الْحَدِيثِ أَسَفاً ﴾[1].

وبقوله تعالى:﴿ قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاغُ الْمُبِينُ ﴾[2].

أما الأهداف الخاصة فهي تتعدد؛ وقد تختلف في كلِّ محاورة عن الأخرى أو تتشابه معها. وهي كثيرة يدركها الإنسان من قراءته للحوار المحدد. وتختلف باختلاف المحاور الآخر، وموضوع الحوار، وموقف الطرف الآخر من الموضوع. ومن هذه الأهداف في الحوارات النبوية على سبيل المثال: الإقناع بالإسلام، وتعليم الإسلام (معتقداته وعباداته وتشريعاته) والتثبيت على الإيمان، والتعويد على التسليم لأوامر الله، والذود عن دين الله، وتيسير الطاعة لله، وحسن الاستثمار لنعم الله، والتعويد على المداومة في فعل الخيرات وتجنب الغلو فيها، وحفظ الحقوق.

(١) سورة الكهف: ٦.

(٢) سورة النور: ٥٤.

# المبدأ الأساس للحوارات النبوية

إن من يستقرئ التشريع الرباني يجد أن هناك قاعدة عامة ينبغي لكل من يفكر في الإصلاح أن يجعلها نصب عينيه، وأن يتذكرها وهو ينشئ النظام أو يصنعه أو يصوغه، أو يفسره، أو يطبقه. وهذه القاعدة هي: عدم التعرض لحرية الأفراد إلا عند الضرورة القصوى، أو ليحقق لهم مصلحة واضحة. فالله سبحانه وتعالى لا يحاسب العبد إلا لأنه أعطاه شيئاً من الحرية في الاختيار ليتمتع به وليحاسب عليه. يقول تعالى: ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ﴾[1] وجعل الله تعالى مجال المباح واسعاً؛ ليتحرك فيه بحرية.

ويقول النبي ﷺ : "إن الله عزَّ وجلَّ فرض فرائض فلا تضيعوها، وحرم حرمات فلا تنتهكوها، وحد حدودا فلا تعتدوها، وسكت عن أشياءً من غير نسيان فلا تبحثوا عنها."، وفي رواية أبي الدرداء "... فلا تتكلفوها رحمة من الله فاقبلوها."[2].

ويستنكر الله تعالى على من يحرِّم الزينة والطيبات التي

---

( ١) سورة البقرة: ٢٥٦.

( ٢) البيهقي، الكبرى: ما لم يذكر تحريمه رقم ١٩٥٠٩؛ ج١٠: ١٢؛ الدار قطني، الرضاع رقم ٤٢.

منحها لعباده، حيث لم يحرم على عباده إلا ما كان يستحق التحريم.

يقول تعالى : ﴿ قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ وَالطَّيِّبَاتِ مِنْ الرِّزْقِ قُلْ هِيَ لِلَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا خَالِصَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ، قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَاناً ﴾[1].

ومما يؤكد أهمية هذه الحرية أيضاً تحذير النبي ﷺ من التسبب في تحريم الأشياء المباحة، حيث يقول: "إِنَّ أَعْظَمَ الْمُسْلِمِينَ جُرْمًا من سَأَلَ عن شَيْءٍ لم يُحَرَّمْ فَحُرِّمَ من أَجْلِ مَسْأَلَتِهِ"[2].

واقتضت حكمة الله أن يجعل الأحكام الشرعية تندرج ضمن خمسة أصناف في أرجح أقوال الفقهاء: الواجب، والمستحب، والمباح، والمكروه، والحرام[3] فتترك الأحكام مجالاً للاختيار كبيراً، لا يقتصر على المباح المسكوت عنه.

---

( ١) سورة الأعراف: ٣٢-٣٣.

( ٢) البخاري: ما يكره رقم ٦٨٥٩؛ مسلم، توقيره ﷺ رقم ٢٣٥٨.

( ٣) انظر مثلاً: ابن الحاجب، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل، الخلاف أصول الفقه، الربيعة ، علم أصول الفقه ، حقيقته ومكانته وتاريخه ومادته، الزحيلي، أصول الفقه الإسلامي.

فحتى المأمور به يتدرج بين الفرض أو الواجب أو السنة أو المستحب؛ ويتدرج المنهي عنه بين الحرام والمكروه؛ ويترك المباح مجالا واسعاً. وبهذا يترك مجالاً للتنافس وللتنوع والاستمتاع بحرية الاختيار بين المكافأة التي تتدرج بين المكافأة الكبيرة والصغيرة، والعقوبة التي تتدرج بين العقوبة الشديدة والخفيفة.

وانطلاقاً من مبدأ حق الفرد في الاختيار المقيد يسمح الإسلام لمن ينطبق عليه النظام بالمراجعة وبالمعارضة، وبالاقتناع بما يختاره لنفسه، ولكن في هيئة وحدات متكاملة بمعتقداتها وعباداتها وتشريعاتها ومبادئها الأخلاقية.

## حريات ضمنتها الحوارات النبوية

عند استعراض الحوارات النبوية وفحصها يتضح لنا أنه في الإمكان تصنيف أبرز الحريات المضمونة في ثلاثة أنواع : حرية اختيار الدين ، حرية اختيار الدرجات، وحرة مراجعة المشرع.

**حرية اختيار الدين:**

تنطلق الحرية في اختيار الدين من قوله تعالى: ﴿ لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنْ الغَيِّ ﴾[1].

ومع حرص النبي ﷺ على إسلام جميع المخلوقات المكلفة، فإنه كان يراعي الحرية الفردية للمخاطب في اختيار ما يريد ويقتنع به، على أن يتحمل مسؤولية قراره. لهذا نجد أن الأسلوب النبوي مع الكافرين يتدرج من الإجابات والتعليقات المباشرة المختصرة، ثم التعليم لمن يبدي رغبة في الإسلام ومحاولة إقناع المسالمين منهم أو تأليف قلوبهم، ثم الذود عن الإسلام، ولكن بأسلوب يوازن بين الإشفاق والحزم، بما يتناسب مع حالة الكافر. ولعل أبرز مثال على أن المسلمين ينزعون إلى السلم بدلاً من الحرب تلك التنازلات التي قدمها الرسول ﷺ في صلح الحديبية بوصفه المشرع والقائد مما أثار

(١) سورة البقرة: ٢٥٦.

معارضة واحتجاجاً شديداً. ولهذا ليس بدعاً أن تكون حكومة المملكة العربية السعودية من الدول التي شاركت في وضع الأساس لهيئة الأمم المتحدة. ودعا خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله إلى الحوار بين ممثلي الأديان، في مؤتمر مكة، ومدريد، والأمم المتحدة، وذلك اعترافاً بحق الإنسان في الاختيار بين الأديان في دار الاختبار، ولكن ليس الاعتقاد في تساوي الأديان عند الله.

ويلاحظ على الأسلوب النبوي في حواره مع من يأتيه مستفسراً عن الإسلام استعمال الإجابات المختصرة المباشرة التي ترغّب في الإسلام، والتركيز على مسألة التوحيد وما تدعو إليه الفطرة من أخلاق نبيلة. ومن الأمثلة على ذلك النصوص الآتية:

في الحوار التالي يظهر الحلم النبوي جلياً، حيث يتأدب مع المحاور الآخر الخشن في أسلوبه (زعم لنا أنك تزعم...) ثم تأتي الإجابات المباشرة المختصرة التي تفي بالغرض. هذا، في الوقت الذي يفرح فيه بعضنا بمثل هذه التساؤلات ليعدها فرصة سانحة لاستعراض معلوماته ولإظهار البراعة في الحديث.

يقول أَنَسً بنُ مَالِكٍ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ أَتَانَا رَسُولُكَ فَزَعَمَ لَنَا أَنَّكَ تَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَكَ. قَالَ

صَدَقَ. قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ السَّمَاءَ؟ قَالَ: اللَّهُ. قَالَ: فَمَنْ خَلَقَ الأَرْضَ؟ قَالَ: اللَّهُ. قَالَ: فَمَنْ نَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ وَجَعَلَ فِيهَا مَا جَعَل.؟ قَالَ: اللَّهُ. قَالَ: فَبِالَّذِي خَلَقَ السَّمَاءَ وَخَلَقَ الأَرْضَ وَنَصَبَ هَذِهِ الْجِبَالَ آللَّهُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي يَوْمِنَا وَلَيْلَتِنَا. قَالَ: صَدَقَ. قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا زَكَاةً فِي أَمْوَالِنَا.قَالَ: صَدَقَ.قَالَ فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا صَوْمَ شَهْرِ رَمَضَانَ فِي سَنَتِنَا. قَالَ: صَدَقَ. قَالَ: فَبِالَّذِي أَرْسَلَكَ، آللَّهُ أَمَرَكَ بِهَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: وَزَعَمَ رَسُولُكَ أَنَّ عَلَيْنَا حَجَّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلاً. قَالَ: صَدَقَ. ثُمَّ وَلَّى وقَالَ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لا أَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلا أَنْقُصُ مِنْهُنّ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ . لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ"[1].

وقد يأتي الأسلوب النبوي مزيجاً من الأسلوب العاطفي والعقلي ليكون أكثر فاعلية في الترغيب في الإسلام. في النص التالي يأتي الأسلوب العاطفي في هيئة المناداة بالاسم. ثم يتلوه الأسلوب العقلي في هيئة استفهامات استفسارية تستدرج المحاور الآخر إلى الاعتراف بضرورة الاعتقاد برب واحد، إليه

(١) مسلم: الإيمان رقم ١٣.

نرغب ومنه نرهب. ثم يأتي الأسلوب العاطفي في هيئة المناداة بالاسم مرة أخرى، والترغيب في الإسلام بطريقة رقيقة تلميحاً، إذ يعده بتعليمه شيئاً ينفعه إذا أسلم. والتلميح أكثر فاعلية؛ لأن كثيراً من الناس يرفض الأسلوب المباشر الذي يشعره بأن الداعية يجهِّله أو يخطِّئه.

يقول عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لأبي: يَا حُصَيْنُ كَمْ تَعْبُدُ الْيَوْمَ إِلَهًا؟

قَالَ أَبِي: سَبْعَةً سِتَّةً فِي الأَرْضِ وَوَاحِدًا فِي السَّمَاءِ. قَالَ: فَأَيُّهُمْ تَعُدُّ لِرَغْبَتِكَ وَرَهْبَتِكَ؟ قَالَ: الَّذِي فِي السَّمَاءِ. قَالَ: يَا حُصَيْنُ أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَسْلَمْتَ عَلَّمْتُكَ كَلِمَتَيْنِ تَنْفَعَانِكَ. فَلَمَّا أَسْلَمَ حُصَيْنٌ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ عَلِّمْنِي الْكَلِمَتَيْنِ اللَّتَيْنِ وَعَدْتَنِي. فَقَالَ: قُلِ اللهم أَلْهِمْنِي رُشْدِي وَأَعِذْنِي مِنْ شَرِّ نَفْسِي[1].

وفي القصة التالية يمزج النبي ﷺ بين الإجابات المختصرة وتقديم ما يوافق عليه المحاور الآخر، مثل: صلة الأرحام، وذلك ترغيباً له، وليس إكراهه على ذلك؛ ثم يؤكد أهمية التوحيد بطريقتين (كسر الأوثان وألا يشرك بالله شيئاً). وبدلاً من المبالغات التي يستخدمها المروجون لأفكارهم، يلتزم عليه الصلاة والسلام بالصدق والواقعية، في عدد من يتبعونه.

(١) الترمذي: الدعوات رقم ٣٤٠٥.

بل ويعبرِّ عن إشفاقه على أتباعه فينصح هذا الذي أسلم بالعودة إلى أهله حتى يظهر أمره ويعتز المسلمون.

يقولَ عَمْرُو بْنُ عَبَسَةَ السُّلَمِيُّ كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلالَةٍ وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بِرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي، فَقَدِمْتُ عَلَيْه. فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُسْتَخْفِيًا جُرَاءُ عَلَيْهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّفْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: أَنَا نَبِيٌّ. فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: أَرْسَلَنِي اللَّهُ. فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: أَرْسَلَنِي بِصِلَةِ الأَرْحَامِ وَكَسْرِ الأَوْثَانِ وَأَنْ يُوَحَّدَ اللَّهُ لا يُشْرَكُ بِهِ شَيْءٌ. قُلْتُ لَهُ: فَمَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ حُرٌّ وَعَبْدٌ. وَمَعَهُ يَوْمَئِذٍ أَبُو بَكْرٍ وَبِلالٌ مِمَّنْ آمَنَ بِهِ. فَقُلْتُ: إِنِّي مُتَّبِعُكَ. قَالَ: إِنَّكَ لا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ يَوْمَكَ هَذَا. أَلا تَرَى حَالِي وَحَالَ النَّاسِ؟ وَلَكِنِ ارْجِعْ إِلَى أَهْلِكَ فَإِذَا سَمِعْتَ بِي قَدْ ظَهَرْتُ فَأْتِنِي. قَالَ فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِي وَقَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ. فَقَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَعْرِفُنِي؟ قَالَ: نَعَمْ أَنْتَ الَّذِي لَقِيتَنِي بِمَكَّةَ. فَقُلْتُ: بَلَى، يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَخْبِرْنِي عَمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ وَأَجْهَلُه[1].

ويظهر الأسلوب العاطفي في هيئة أخرى، مثل: الصبر

(١) مسلم: صلاة المسافرين رقم ٧٤ ١٣.

والحلم على تهمة يوجهها إليه الكافر وهو يعبر عنها بصيغة المتأكد منها. ويبدو أن الأسلوب الذي اختاره النبي ﷺ كان نابعاً من معرفته لشخصية محاوره، ومعرفته باهتمام أمثاله بالعبارات والألفاظ الجذابة. ولهذا بادره بعبارات قوية لفظاً ومعنىً، تؤكد أن الحمد لله، وأن الهداية بيده سبحانه وتعالى، وأنه لا إله إلا هو وأن محمداً عبده ورسوله، فلم يملك الطرف الآخر إلا أن يعلن إسلامه.

يقول ابْنُ عَبَّاسٍ إنَّ ضِمَادًا قَدِمَ مَكَّةَ وَكَانَ مِنْ أَزْدِ شَنُوءَةَ وَكَانَ يَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ فَسَمِعَ سُفَهَاءَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يَقُولُونَ إنَّ مُحَمَّدًا مَجْنُون. فَقَالَ لَوْ أَنِّي رَأَيْتُ هَذَا الرَّجُلَ لَعَلَّ اللَّهَ يَشْفِيهِ عَلَى يَدَيَّ. فَلَقِيَهُ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ إنِّي أَرْقِي مِنْ هَذِهِ الرِّيحِ، وَإِنَّ اللَّهَ يَشْفِي عَلَى يَدِي مَنْ شَاءَ فَهَلْ لَكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُه. مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلا مُضِلَّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلا هَادِيَ لَه، وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إلا اللَّهُ وَحْدَهُ لا شَرِيكَ لَه، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَمَّا بَعْدُ. فَقَالَ: أَعِدْ عَلَيَّ كَلِمَاتِكَ هَؤُلاءِ. فَأَعَادَهُنَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلاثَ مَرَّاتٍ. فَقَالَ: لَقَدْ سَمِعْتُ قَوْلَ الْكَهَنَةِ وَقَوْلَ السَّحَرَةِ وَقَوْلَ الشُّعَرَاءِ فَمَا سَمِعْتُ مِثْلَ كَلِمَاتِكَ هَؤُلاءِ وَلَقَدْ بَلَغْنَ نَاعُوسَ الْبَحْرِ. هَاتِ يَدَكَ أُبَايِعْكَ عَلَى الإِسْلامِ. فَبَايَعَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَعَلَى

قَوْمِك؟ قَالَ: وَعَلَى قَوْمِي[1].

وفي النص التالي نجد أن بعض الناس تأبى نفوسهم قبول حتى الخير إن كان مرغماً عليه، ولكن يأسرهم المعروف ويقدرونه حق تقديره. وتظهر مراعاة الرسول ﷺ لحرية الطرف الآخر مع حرصه على إسلامه جلياً، فيختار عليه الصلاة والسلام الإسلام المحتمل للطرف الثاني، بدلا من أن يختار العوض المالي المضمون. أما قتل الكافر فلم يكن يوماً من الأيام هدفاً للإسلام وإنما هو إجراء اضطراري.

يقول أبو هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّه عَنْه بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْلاً قِبَلَ نَجْدٍ فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أُثَالٍ. فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ عِنْدِي خَيْرٌ يَا مُحَمَّدُ. إِنْ تَقْتُلْنِي تَقْتُلْ ذَا دَمٍ، وَإِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ، وَإِنْ كُنْتَ تُرِيدُ الْمَالَ فَسَلْ مِنْهُ مَا شِئْتَ. فَتُرِكَ حَتَّى كَانَ الْغَدُ ثُمَّ قَالَ لَهُ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ قَالَ: مَا قُلْتُ لَكَ إِنْ تُنْعِمْ تُنْعِمْ عَلَى شَاكِرٍ. فَتَرَكَهُ حَتَّى كَانَ بَعْدَ الْغَدِ فَقَالَ: مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ؟ فَقَالَ: عِنْدِي مَا قُلْتُ لَكَ. فَقَالَ: أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ. فَانْطَلَقَ إِلَى نَخْلٍ قَرِيبٍ مِنَ الْمَسْجِدِ فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا

(١) مسلم: الجمعة رقم ١٤٣٦.

اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. يَا مُحَمَّدُ. وَاللَّهِ مَا كَانَ عَلَى الأَرْضِ وَجْهٌ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ وَجْهِكَ فَقَدْ أَصْبَحَ وَجْهُكَ أَحَبَّ الْوُجُوهِ إِلَيّ. وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ دِينٍ أَبْغَضَ إِلَيَّ مِنْ دِينِكَ فَأَصْبَحَ دِينُكَ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ وَاللَّهِ مَا كَانَ مِنْ بَلَدٍ أَبْغَضُ إِلَيَّ مِنْ بَلَدِكَ فَأَصْبَحَ بَلَدُكَ أَحَبَّ الْبِلادِ إِلَيَّ وَإِنَّ خَيْلَكَ أَخَذَتْنِي وَأَنَا أُرِيدُ الْعُمْرَةَ فَمَاذَا تَرَى؟ فَبَشَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَمِرَ[1].

وهنا يحاول النبي ﷺ إقناع عمه، الذي دافع عنه رغم اختلاف العقيدة بينهما، وإقناع قريش كذلك بأسلوب الترغيب والاستعطاف. فهو ييسر الأمر عليهم ولا يريد منهم سوى الإعلان عن كلمة واحدة، وذلك لقاء مكافأة موعودة عظيمة.

يقول ابْنُ عَبَّاسٍ مَرِضَ أَبُو طَالِبٍ فَجَاءَتْهُ قُرَيْشٌ وَجَاءَهُ النَّبِيُّ ﷺ وَعِنْدَ أَبِي طَالِبٍ مَجْلِسُ رَجُلٍ فَقَامَ أَبُو جَهْلٍ كَيْ يَمْنَعَهُ وَشَكَوْهُ إِلَى أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: يَا بْنَ أَخِي مَا تُرِيدُ مِنْ قَوْمِكَ؟ قَالَ: إِنِّي أُرِيدُ مِنْهُمْ كَلِمَةً وَاحِدَةً تَدِينُ لَهُمْ بِهَا الْعَرَبُ وَتُؤَدِّي إِلَيْهِمُ الْعَجَمُ الْجِزْيَةَ. قَالَ: كَلِمَةً وَاحِدَةً؟ قَالَ: كَلِمَةً وَاحِدَةً. قَالَ: يَا عَمِّ قُولُوا لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ. فَقَالُوا: إِلَهًا وَاحِدًا مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الأَخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلا اخْتِلاقٌ. فَنَزَلَ فِيهِمُ الْقُرْآنُ

(١) البخاري: الخصومات رقم ٤٠٢٤.

﴿ ص وَالْقُرْآنِ ذِي الذِّكْرِ بَلِ الَّذِينَ كَفَرُوا فِي عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ مَا سَمِعْنَا بِهَذَا فِي الْمِلَّةِ الآخِرَةِ إِنْ هَذَا إِلا اخْتِلاقٌ ﴾ (١).

وفي النص التالي يغضب الرسول ﷺ بشدة للاعتداء على الذمي ولتفضيل نبي على آخر، وذلك بعكس ما نتوقع في ضوء الاعتقاد بأن أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم هو العداوة والبغضاء والقتال. وعبّر عن غضبه بما ظهر على وجهه عليه الصلاة والسلام من علامات رآها الآخرون وفهموها. يقول أَبو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللّه عَنْه بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْرِضُ سِلْعَتَهُ أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ فَقَالَ لا وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ. فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ وَقَالَ تَقُولُ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ وَالنَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا؟ فَذَهَبَ اليهودي إلى النبي ﷺ . فَقَالَ: أَبَا الْقَاسِمِ إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا فَمَا بَالُ فُلانٍ لَطَمَ وَجْهِي؟ فَقَالَ: لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَه؟. فَذَكَرَهُ. (بيّن سبب لطمه اليهودي). فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رُئِيَ فِي وَجْهِهِ. ثُمَّ قَالَ: لا تُفَضِّلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّور، فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ إِلا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ بُعِث، فَإِذَا مُوسَى آخِذٌ بِالْعَرْشِ فَلا

(١) الترمذي: تفسير القرآن رقم ٣١٥٦.

أَدْرِي أَحُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ أَمْ بُعِثَ قَبْلِي. وَلا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى."[1].

وفي النص التالي يظهر صبر النبي ﷺ ودماثة خلقه جلياً، حيث لا يمانع في أن يكون موضع اختبار ما دام هناك احتمال في أن يؤدي ذلك إلى إقناع محاوره بالإسلام، وألا يعقب على كلِّ ما يقوله الطرف الآخر من الكلام المرفوض، فلعله يستأنس بالحوار ويكون أكثر استعداداً لقبول الحق. فكانت النتيجة إسلام عبد الله بن سلام، وليس هذا فحسب، ولكن مساعدته في الكشف عن حقيقة غالبية اليهود في المدينة.

يقول أَنَسُ رَضِيَ اللَّه عَنْه بَلَغَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَلامٍ مَقْدَمُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ فَأَتَاه، فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكَ عَنْ ثَلاثٍ لا يَعْلَمُهُنَّ إِلا نَبِيٌّ. قَالَ: مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيه؟ وَمِنْ أَيِّ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخْوَالِه؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : خَبَّرَنِي بِهِنَّ آنِفًا جِبْرِيلُ. فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلائِكَةِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِب، وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَزِيَادَةُ كَبِدِ حُوت،

(١) البخاري: أحاديث الأنبياء رقم ٣١٦٢.

وَأَمَّا الشَّبَهُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَاؤُهُ كَانَ الشَّبَهُ لَهُ وَإِذَا سَبَقَ مَاؤُهَا كَانَ الشَّبَهُ لَهَا. قَالَ: أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ". (ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهُتٌ إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بَهَتُونِي عِنْدَكَ) فَجَاءَتِ الْيَهُودُ وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلامٍ؟ قَالُوا: أَعْلَمُنَا وَابْنُ أَعْلَمِنَا وَأَخْيَرُنَا وَابْنُ أَخْيَرِنَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ؟ قَالُوا: أَعَاذَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ. فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالُوا: شَرُّنَا وَابْنُ شَرِّنَا وَوَقَعُوا فِيه."[1].

وتظهر صورة احترام حرية الآخرين جلية حين يُسأل الإنسان عن شيء لا يعرفه فيصرح بعدم المعرفة، وذلك بدلاً من التكلف أو الانتقام لإحراج الآخر له. وهذا لا يمنع من اتخاذ الحذر اللازم في رفض أو قبول المعلومة في الغيبيات التي تأتيه من المحاور الآخر، لاسيما إذا كان معادياً. وهذا السلوك النبوي يرد على من يقول بأن كل الأفكار التي تأتينا من الكافرين مرفوضة، وأن مطابقة بعض أفكار المسلم لها دليل على فساد فكر المسلم. فالحكم دائماً هو الأدلة الشرعية

(١) البخاري: أحاديث الأنبياء رقم ٣١٥٩.

والخبرة المتمرسة في الأمور التي سكتت عنها النصوص.

يقول ابْنُ أَبِي نَمْلَةَ الأَنْصَارِيُّ عَنْ أَبِيهِ إِنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ مُرَّ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ اليهودي: يَا مُحَمَّدُ هَلْ تَتَكَلَّمُ هَذِهِ الْجَنَازَةُ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اللَّهُ أَعْلَمُ. فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: إِنَّهَا تَتَكَلَّمُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَا حَدَّثَكُمْ أَهْلُ الْكِتَابِ فَلا تُصَدِّقُوهُمْ وَلا تُكَذِّبُوهُمْ وَقُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ فَإِنْ كَانَ بَاطِلاً لَمْ تُصَدِّقُوهُ وَإِنْ كَانَ حَقًّا لَمْ تُكَذِّبُوهُ."[1].

وقبول التحدي الثقافي من الكافر دليل على حرية التدين. وفي النص التالي نجد النبي ﷺ يستخدم التقريع بأسلوب مؤدب للمحاور الذي لا يهدف من أسئلته إلا التحدي، وليس للوصول إلى الحق والاستفادة من الإجابات عنها. كما يستخدم فيه النبي ﷺ الأسلوب العاطفي، حيث ينتصر للكافر المعادي. بيد أن بعض الناس لا يجدي معهم الإنصاف.

يقول ثَوْبَانُ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ قَائِمًا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ حِبْرٌ مِنْ أَحْبَارِ الْيَهُودِ.فَقَالَ: السَّلامُ عَلَيْكَ يَا مُحَمَّدُ (فَدَفَعْتُهُ دَفْعَةً كَادَ يُصْرَعُ مِنْهَا فَقَالَ لِمَ تَدْفَعُنِي فَقُلْتُ أَلا تَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ الْيَهُودِيُّ إِنَّمَا نَدْعُوهُ بِاسْمِهِ الَّذِي سَمَّاهُ بِهِ

(١) أبو داود: العلم رقم ٣٠٨٢.

أَهْلُه). فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : إِنَّ اسْمِي مُحَمَّدٌ الَّذِي سَمَّانِي بِهِ أَهْلِي. فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: جِئْتُ أَسْأَلُكَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَيَنْفَعُكَ شَيْءٌ إِنْ حَدَّثْتُكَ؟ قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنَيَّ. فَنَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعُودٍ مَعَه، فَقَالَ: سَلْ. فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: أَيْنَ يَكُونُ النَّاسُ (يَوْمَ تُبَدَّلُ الأَرْضُ غَيْرَ الأَرْضِ وَالسَّمَوَاتُ )؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : هُمْ فِي الظُّلْمَةِ دُونَ الْجِسْرِ. قَالَ : فَمَنْ أَوَّلُ النَّاسِ إِجَازَةً؟ قَالَ: فُقَرَاءُ الْمُهَاجِرِينَ. قَالَ الْيَهُودِيُّ: فَمَا تُحْفَتُهُمْ حِينَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ؟ قَالَ: زِيَادَةُ كَبِدِ النُّونِ. قَالَ: فَمَا غِذَاؤُهُمْ عَلَى إِثْرِهَا؟ قَالَ: يُنْحَرُ لَهُمْ ثَوْرُ الْجَنَّةِ الَّذِي كَانَ يَأْكُلُ مِنْ أَطْرَافِهَا. قَالَ: فَمَا شَرَابُهُمْ عَلَيْهِ؟ قَالَ: مِنْ عَيْنٍ فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلا. قَالَ: صَدَقْتَ. قَالَ: وَجِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنْ شَيْءٍ لا يَعْلَمُهُ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الأَرْضِ إِلا نَبِيٌّ أَوْ رَجُلٌ أَوْ رَجُلانِ. قَالَ يَنْفَعُكَ: إِنْ حَدَّثْتُكَ؟ قَالَ: أَسْمَعُ بِأُذُنَيَّ. وقَالَ جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الْوَلَدِ. قَالَ: مَاءُ الرَّجُلِ أَبْيَضُ وَمَاءُ الْمَرْأَةِ أَصْفَرُ، فَإِذَا اجْتَمَعَا فَعَلا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيَّ الْمَرْأَةِ أَذْكَرَا بِإِذْنِ اللَّهِ، وَإِذَا عَلا مَنِيُّ الْمَرْأَةِ مَنِيَّ الرَّجُلِ آنَثَا بِإِذْنِ اللَّهِ. قَالَ الْيَهُودِيّ : لَقَدْ صَدَقْتَ وَإِنَّكَ لَنَبِيٌّ ثُمَّ انْصَرَفَ فَذَهَبَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَقَدْ سَأَلَنِي هَذَا عَنِ الَّذِي سَأَلَنِي عَنْهُ وَمَا لِي عِلْمٌ بِشَيْءٍ مِنْهُ حَتَّى أَتَانِيَ اللَّهُ بِهِ."[1].

(١) مسلم: الحيض رقم ٣٤.

وأين هذا الاعتراف من نسبة الفضل إلى الذات، ولاسيما إذا كان الإنسان أمام الجمهور؟

ويبلغ احترام حرية الفرد إلى درجة العفو عن الإساءة ، ما لم تدعُ الضرورة إلى الحزم لإحقاق الحق. فالأصل كما يعلمنا النبي ﷺ هو السيطرة على المشاعر في مواقف الغضب. ويستنكر الرد العادل من أمِّ المؤمنين على وقاحة أولئك اليهود. ويرقق استنكاره عليها بمناداتها باسمها ، ثم بالكشف لها عن الحقيقة التي غابت عنها بسبب غضبها. فالمطلوب يمكن الوصول إليه بلطف، ولا يحتاج إلى مبارزة بالعبارات العنيفة.

تقول عَائِشَةُ رَضِي اللّه عَنْهَا إِنَّ الْيَهُودَ أَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالُوا: السَّامُ عَلَيْكَ. (أي عليكم الموت). قَالَ: وَعَلَيْكُمْ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: السَّامُ عَلَيْكُمْ وَلَعَنَكُمُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْكُمْ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : مَهْلاً يَا عَائِشَةُ عَلَيْكِ بِالرِّفْقِ وَإِيَّاكِ وَالْعُنْفَ أَوِ الْفُحْشَ. قَالَتْ: أَوَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا؟ قَالَ : أَوَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ؟ رَدَدْتُ عَلَيْهِمْ فَيُسْتَجَابُ لِي فِيهِمْ وَلا يُسْتَجَابُ لَهُمْ فِيَّ.[1].

وجدير بالإشارة هنا أن المسلمين كانوا يعيشون مع

(١) البخاري: الدعوات رقم ٥٩٢٢.

أقاربهم الكافرين في بيت واحد، والجيران في شارع واحد، ويلتقي سكان المدينة من مسلمين ويهود ومشركين في الأسواق بصورة متكررة. وكان من الطبيعي أن يتبادلوا التحية والسلام. وثبت أن النبي عليه الصلاة والسلام سلّم على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين واليهود[1] كما أنه من المشروع السلام على أهل البيت[2] وقد تكون زوجة المسلم كتابية.

كما ثبت أن بعض الصحابة، حتى بعد وفاة النبي ﷺ كانوا يسلمون على من يلقونهم، مهما اختلفت دياناتهم. ومن هؤلاء ابن عباس، وأبو أمامة الباهلي، وابن مسعود، وأبو الدرداء[3] وأما حديث أبي هريرة الذي يقول فيه النبي ﷺ : لا تبدؤا الْيَهُودَ ولا النَّصَارَى بِالسَّلامِ فإذا لَقِيتُمْ أَحَدَهُمْ في طَرِيقٍ فَاضْطَرُّوهُ إلى أَضْيَقِهِ[4] فقد قاله النبي ﷺ عندما كان ذاهباً لمعاقبة بني النضير على خيانتهم العهد الذي كان بينهم وبين

(١) مسلم: السلام رقم ٢١٦٧؛ العسقلاني ج١١: ٤١–٤٢؛ ابن القيم، زاد ج٢: ٤٢٤–٤٢٦.

(٢) النور: ٦١؛ الترمذي: الاستئذان رقم ٢٦٩٨، الأحوذي ٧: ٢٩٧، حسن صحيح غريب.

(٣) كتاب الأدب، ابتداء أهل الشرك بالسلام رقم ١٢٣–١٢٥؛ ابن أبي شيبة، مصنف رقم ٢٥٧٥٢؛ ابن القيم، زاد ج٢: ٤٢٤.

(٤) مسلم: السلام، رقم ٢١٦٧.

المسلمين[1].

ويظهر الاعتراف بحق الآخرين في أوضح صوره عندما يستخدم الطرف الآخر وسائل إجرامية، مثل وضع السم للنبي ﷺ بحجة اختبار نبوته. ومع هذا لم تتجاوز ردة الفعل إثبات كذب ادعاءاتهم وكشف حقيقتهم بطريقة حازمة صريحة. ولو استخدم الرسول ﷺ طريقة النظم الديموقراطية اليوم، في تعاملها مع المسلمين، من غير مواطنيهم، لما تجرأت اليهود على التعبير عن أحقادهم بتلك الصراحة.

يقول أَبو هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّه عَنْه لَمَّا فُتِحَتْ خَيْبَرُ أُهْدِيَتْ لِلنَّبِيِّ ﷺ شَاةٌ فِيهَا سُمٌّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ اجْمَعُوا إِلَيَّ مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودَ فَجُمِعُوا لَهُ، فَقَالَ: إِنِّي سَائِلُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْهُ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ : مَنْ أَبُوكُمْ؟ قَالُوا: فُلانٌ. فَقَالَ: كَذَبْتُمْ بَلْ أَبُوكُمْ فُلانٌ. قَالُوا: صَدَقْتَ. قَالَ: فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُ عَنْه؟ فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِينَا. فَقَالَ لَهُمْ: مَنْ أَهْلُ النَّارِ؟ قَالُوا: نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اخْسَئُوا فِيهَا، وَاللَّهِ لا نَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا. ثُمَّ قَالَ هَلْ أَنْتُمْ صَادِقِيَّ عَنْ شَيْءٍ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ؟

(١) صيني، الخطاب الإسلامي للتفاصيل.

فَقَالُوا: نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ. قَالَ: هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ؟ قَالُوا: أَرَدْنَا إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيح، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ.(١).

بعض الكافرين يصلون إلى درجة من الجهل والمكابرة تقتضي من المحاور الحكيم الترفع عن محاورتهم، ولكن لا يمنع هذا من مراعاة النبي عليه الصلاة والسلام حريته في الاختيار بين الحق والباطل؛ فلم يقتله واقتصر على رفض عرضه بصورة حازمة، وبأسلوب مماثل مبني على الصورة الافتراضية ("إن جعل لي محمد..." ويقابله "لو سألتني هذه القطعة...") فيعبر ببلاغة عالية عن تحقير شأن المحاور الجاهل المكابر. ويزيده على ذلك أن يترك أحد أتباعه يرد عليه.

يقولِ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهمَا قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَجَعَلَ يَقُولُ: إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الأَمْرَ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُه. وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ. فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسِ بْنِ شَمَّاسٍ وَفِي يَدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قِطْعَةُ جَرِيدٍ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مُسَيْلِمَةَ فِي أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: لَوْ سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ وَلَئِنْ أَدْبَرْتَ لَيَعْقِرَنَّكَ اللَّهُ وَإِنِّي لأَرَاكَ الَّذِي أُرِيتُ فِيهِ مَا رَأَيْتُ.

(١) البخاري: المغازي رقم ٢٩٣٣.

وَهَـذَا ثَابِـتٌ يُجِيبُـكَ عَنِّـي. ثُـمَّ انْـصَرَفَ عَنْـهُ. يقـول ابْـنُ عَبَّـاسٍ فَسَأَلْتُ عَنْ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إنك الَّذِي أُرِيتُ فِيـهِ مَـا أَرَيْتُ. فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِـي يَدَيَّ سِوَارَيْنِ مِنْ ذَهَبٍ فَـأَهَمَّنِي شَـأْنُهُمَا فَـأُوحِيَ إِلَـيَّ فِـي الْمَنَـامِ أَنِ انْفُخْهُمَا فَنَفَخْتُهُمَا فَطَارَا فَأَوَّلْتُهُمَا كَـذَّابَيْنِ يَخْرُجَـانِ بَعْـدِي أَحَدُهُمَا الْعَنْسِيُّ وَالأَخَرُ مُسَيْلِمَةُ "[1].

ويطلـب أحـد الـصحابة الـدعاء علـى بعـض الكـافرين فيكون السكوت أكثر بلاغة من التعليق. فالقضية لا تخضع للحلال والحرام، ولكنها تتعلق بالاختلاف الشديد في بعض المبادئ المهمة. بيد أنه مع الإلحاح الشديد للطرف الآخر قد يكون رد الفعل المعاكس للطلب أكثر بلاغة، أي الدعاء لهم بالهداية. فأين هذا ممن يدعو على جميع الكفرة بلا استثناء؟ والأصل أن ندعو لهم بالهداية ما داموا على قيد الحياة، وأن يكفي الله الخلق من شرورهم عاجلاً وإلى الأبد.

يقول أَبَو هُرَيْرَة كُنَّا عِنْدَ النَّبِـيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ أَحْسِبُهُ مِنْ قَيْسٍ . فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْعَنْ حِمْيَرًا. فَـأَعْرَضَ عَنْـهُ. ثُـمَّ جَـاءَهُ مِـنَ الـشِّقِّ الأَخَـرِ. فَـأَعْرَضَ عَنْـهُ. ثُـمَّ جَـاءَهُ مِـنَ الـشِّقِّ الأَخَـرِ. فَـأَعْرَضَ عَنْـهُ. ثُـمَّ جَـاءَهُ مِـنَ الـشِّقِّ الأَخَـرِ. فَـأَعْرَضَ عَنْـهُ وقَـالَ

(١) البخاري: المغازي رقم ٤٠٢٥.

النَّبِيُّ ﷺ : رَحِمَ اللَّهُ حِمْيَرًا أَفْوَاهُهُمْ سَلامٌ وَأَيْدِيهِمْ طَعَامٌ وَهُمْ أَهْلُ أَمْنٍ وَإِيمَانٍ."[1].

ويبرز الحرص على حرية الآخر في صلح الحديبية، حيث كان المسلمون قادرين على قتال قريش ودخول مكة بالقوة، ولكن النبي ﷺ كان يسعى إلى ما هو أبعد من القتال. فكان هدفه ضمان حرية الدعوة إلى الإسلام وأمان المسلمين، والحصول على فرصة لإقناع الآخرين بالإسلام، سواء أكانوا في الأصل معادين للإسلام أم محايدين. ولهذا قدّم التنازلات اللازمة لتحقيق هدفه. لقد قبلت قريش بعرض النبي ﷺ بتوقيع هدنة، فجاء سهيلُ بنُ عمرو، فَقَالَ: هَاتِ اكْتُبْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ كِتَابًا فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْكَاتِبَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. قَالَ سُهَيْلٌ: أَمَّا الرَّحْمَنُ فَوَ اللَّهِ مَا أَدْرِي مَا هُوَ وَلَكِنِ اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللهم، كَمَا كُنْتَ تَكْتُبُ. فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ وَاللَّهِ لا نَكْتُبُهَا إِلا بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : اكْتُبْ بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ. ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ. فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلا قَاتَلْنَاكَ وَلَكِنِ اكْتُبْ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَاللَّهِ: إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ

(١) الترمذي: المناقب رقم ٣٨٧٤.

كَذَّبْتُمُونِي اكْتُبْ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّه. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : عَلَى أَنْ تُخَلُّوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَنَطُوفَ بِهِ. فَقَالَ سُهَيْلٌ: وَاللَّهِ لا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَّا أُخِذْنَا ضُغْطَةً وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَكَتَبَ.

فَقَالَ سُهَيْلٌ وَعَلَى أَنَّهُ لا يَأْتِيكَ مِنَّا رَجُلٌ وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ إِلا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا (قَالَ الْمُسْلِمُونَ سُبْحَانَ اللَّهِ كَيْفَ يُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلِ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو يَرْسُفُ فِي قُيُودِهِ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَظْهُرِ الْمُسْلِمِينَ) فَقَالَ سُهَيْلٌ: هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَا أُقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَي. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ بَعْدُ. قَالَ : فَوَاللَّهِ إِذًا لَمْ أُصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا. قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : فَأَجِزْهُ لِي. قَالَ: مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ. قَالَ: بَلَى فَافْعَلْ. قَالَ: مَا أَنَا بِفَاعِلٍ[1].

## حرية اختيار الدرجات:

من حكمة الله أن منح الإنسان فرصة للتنافس في فعل الخيرات أو الشرور، وذلك ليحصل كلُّ مخلوق على الدرجة التي يستحقها من المكافأة أو العقوبة، وليكون هناك تكامل في المجتمعات، يخدم الأفراد فيها بعضهم بعضاً. ومن

(١) البخاري: الجزية والموادعة رقم ٢٥٢٩.

حق الإنسان التضحية بماله ووقته وجهده سعياً إلى الأفضل، ولكن ليس من حقه إجبار الآخرين على ذلك.

ويدرك النبي ﷺ أن هناك فرضاً وهناك نافلة، فلا يتشدد في النوافل تشديده في الفرائض. ويترك أمر النوافل إلى حرية المسلم في الاختيار.

يقول عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلام بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ لَهُمْ: أَلا تُصَلُّونَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا. فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَالَ لَهُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيْهِ شَيْئًا ثُمَّ سَمِعَهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخِذَهُ وَهُوَ يَقُولُ ﴿وَكَانَ الأَنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلاً﴾ [1].

## حرية المراجعة:

من المؤكد أن ظاهرة مراجعة غير المسلمين في الحوارات النبوية ليست مستغربة ولا نحتاج إلى الوقوف عندها. بيد أن مسألة مراجعة المسلمين لربهم عز وجل ولرسوله ﷺ والسماح لهم بذلك تستحق وقفة[2] ومن زاوية أخرى، فإن الحكيم لا

(١) البخاري: الاعتصام بالكتاب رقم ٦٨٠١.

(٢) ومثاله: لما نزلت ﴿...وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ...﴾ اشتد ذلك على الصحابة فأتوا رسول الله، ثم بركوا على الركب، وقالوا: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ كُلِّفْنَا مِنَ الأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: ... وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ

يستغرب ذلك؛ لأن الله سبحانه وتعالى يعلم عباده درساً مهماً؛ وهو أن ظاهرة المراجعة على قرارات صاحب السلطة وسلوكه، وحرية التعبير حين تسود في الأمة تعني وجود خط ساخن بين القائد والأمة، والمعلم وطلبته، ورب الأسرة وأفراد الأسرة أو المسؤول عموماً ومن له عليهم نوع من السلطة. وهذه المراجعة لا تنتعش إلا إذا توافّرت لها ظروف لا تقتصر على السماح بمجرد الكلام، ولكن بتوافر الأمن من العقوبة، بل الأمن حتى من التوبيخ أو التهديد المبطن، ما دام التعبير لا يتجاوز حدود الألفاظ والتعبيرات السلمية ولا يهدد مصالح الأمة.

وبدون هذا النوع من العلاقة فإن جراثيم الفساد والانحراف ستجد مرتعاً خصباً في الظلام فتنمو، وتنمو، حتى يستشري أمرها وتصبح خطيرة، ويصعب علاجها أو التصدي لها، عند اكتشافها. وبدون هذا الخط الساخن بين الراعي، أيًّا كان الراعي، وبين رعيته ينقطع حبل الاتصال، فيجهل كلٌّ منهما الآخر، بل وتنعدم الثقة وتحل محلها إساءة الظن، ويطغى العنف على أسلوب التعامل.

---

الأيَةُ وَلا نُطِيقُهَا (مسلم: الإيمان رقم ١٧٩)

## مراجعة على خبر:

وفي النصوص التالية هناك مجموعة من المراجعات على ما نزل على الرسول ﷺ من الذكر الحكيم. ثم ينزل من رب العالمين فيه استثناءات أو يبين النبي ﷺ مدلولاته الحقيقية، بدون تعنيف أو توبيخ.

هنا، يتجلى لطف وحلم رباني منقطع النظير يُعبِّر عنه الرسول ﷺ تجاه احتجاج صارخ على الفقر الذي كان المسلمون يعيشونه، حيث يقتصر على التبشير بتحسن الأحوال مستقبلاً، وذلك بدلاً من التوبيخ على الاعتراض.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ ثُمَّ لَتُسْأَلُنَّ يَوْمَئِذٍ عَنِ النَّعِيمِ ﴾ ، قَالَ الزُّبَيْرُ: وَأَيُّ نَعِيمٍ نُسْأَلُ عَنْهُ وَإِنَّمَا هُوَ الأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ؟ قَالَ أَمَا إِنَّهُ سَيَكُونُ."[1].

وفي النصين التاليين يظهر جلياً كيف كان يُوفِّر نبيُّ الله ورسوله ﷺ البيئة الأخوية بينه وبين أتباعه بحيث يراجعونه، بدون حذر، في المعلومات التي ينقلها إليهم. فهنا يسألونه ليعرفوا، ثم يراجعونه إذا أخبرهم. ومع هذا لا يغضب، ولكنه يُعقِّب على مراجعتهم بهدوء، إما بالتوضيح كما في النص الأول، أو بالاستفهام ليؤكد أن الأمر كله بيد الله في نهاية

(١) ابن ماجة: الزهد رقم ٤١٤٨.

المطاف، كما في النص الثاني.

قالت عَائِشَةُ رَضِي اللّه عَنْهَا: سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَاسٌ عَنِ الْكُهَّانِ. فَقَالَ: لَيْسو بِشَيْءٍ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُمْ يُحَدِّثُونَا أَحْيَانًا بِشَيْءٍ فَيَكُونُ حَقًّا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْكَلِمَةُ مِنَ الْحَقِّ يَخْطَفُهَا مِنَ الْجِنِّيِّ فَيَقُرُّهَا فِي أُذُنِ وَلِيِّهِ فَيَخْلِطُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ."[1].

ويقول أَبو هُرَيْرَة، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لا عَدْوَى وَلا صَفَرَ وَلا هَامَةَ. فقَالَ أَعْرَابِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَمَا بَالُ الإِبِلِ تَكُونُ فِي الرَّمْلِ كَأَنَّهَا الظِّبَاءُ فَيَجِيءُ الْبَعِيرُ الأَجْرَبُ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيُجْرِبُهَا كُلَّهَا؟ قَالَ: فَمَنْ أَعْدَى الأَوَّلَ؟"[2].

وامرأة تراجع زوجها النبي ﷺ في معلومة هو مصدرها ويحاول تنبيهها إلى خطأ فهمها، فلا تنتبه، ولكن تصر وتورد دليلها، فيقتصر على أن يورد الدليل الذي يثبت خطأ فهمها دون زيادة.

تقول أُمُّ مُبَشِّرٍ إِنَّها سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ حَفْصَةَ، يَقُولُ: لا يَدْخُلُ النَّار، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، مِنْ أَصْحَابِ الشَّجَرَةِ أَحَدٌ من الَّذِينَ بَايَعُوا تَحْتَهَا. فَقَالَتْ حفصة: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ.

---

(١) البخاري: الطب رقم ٥٣٢٠.

(٢) مسلم: السلام رقم ٤١١٦.

فَانْتَهَرَهَا. فَقَالَتْ حَفْصَةُ: ﴿ وَإِنْ مِنْكُمْ إِلا وَارِدُهَا ﴾. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ ثُمَّ نُنَجِّي الَّذِينَ اتَّقَوْا وَنَذَرُ الظَّالِمِينَ فِيهَا جِثِيًّا ﴾[1].

ويقول عَبْدُ اللَّهِ: لَمَّا نَزَلَتْ ( الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ ) شَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَقَالُوا: أَيُّنَا لا يَظْلِمُ نَفْسَهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَيْسَ هُوَ كَمَا تَظُنُّونَ إِنَّمَا هُوَ كَمَا قَالَ لُقْمَانُ لابْنِهِ ( يَا بُنَيَّ لا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ"[2].

ويقول أَبو بَكْرٍ الصِّدِّيقِ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأُنْزِلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الآيَةُ: ﴿ مَنْ يَعْمَلْ سُوءًا يُجْزَ بِهِ وَلا يَجِدْ لَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيًّا وَلا نَصِيرًا ﴾. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا أَبَا بَكْرٍ أَلا أُقْرِئُكَ آيَةً أُنْزِلَتْ عَلَيَّ. قُلْتُ: بَلَى. يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَأَقْرَأَنِيهَا فَلا أَعْلَمُ إِلا أَنِّي قَدْ كُنْتُ وَجَدْتُ انْقِصَامًا فِي ظَهْرِي فَتَمَطَّأْتُ لَهَا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا شَأْنُكَ يَا أَبَا بَكْرٍ؟ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي وَأَيُّنَا لَمْ يَعْمَلْ سُوءًا وَإِنَّا لَمُجْزَوْنَ بِمَا عَمِلْنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا أَنْتَ يَا أَبَا بَكْرٍ وَالْمُؤْمِنُونَ فَتُجْزَوْنَ بِذَلِكَ فِي الدُّنْيَا حَتَّى تَلْقَوُا اللَّهَ وَلَيْسَ لَكُمْ ذُنُوبٌ،

---

( ١) أحمد: القبائل رقم ٢٦٠٩٦.

( ٢) مسلم: الإيمان رقم ١٧٨.

وَأَمَّا الآخَرُونَ فَيُجْمَعُ ذَلِكَ لَهُمْ حَتَّى يُجْزَوْا بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.[1].

وفي هذا المثال نجد الرسول ﷺ يعمل على إقناع أصحابه بالتسليم لله، ويضرب لهم مثالاً من الماضي يشبه موقفهم مما ترفضه الفطرة. ثم يأتي الوحي بالاستجابة لمطالبهم بعد أن سلّموا وأطاعوا.

يقول أَبو هُرَيْرَةَ: لَمَّا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: ﴿ لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾. قَالَ فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ بَرَكُوا عَلَى الرُّكَب فَقَالُوا: أَيْ رَسُولَ اللَّهِ كُلِّفْنَا مِنَ الأَعْمَالِ مَا نُطِيقُ: الصَّلاةَ وَالصِّيَامَ وَالْجِهَادَ وَالصَّدَقَةَ وَقَدْ أُنْزِلَتْ عَلَيْكَ هَذِهِ الآيَةُ وَلا نُطِيقُهَا. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَتُرِيدُونَ أَنْ تَقُولُوا كَمَا قَالَ أَهْلُ الْكِتَابَيْنِ مِنْ قَبْلِكُمْ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا؟ بَلْ قُولُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. قَالُوا: سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ. فَلَمَّا اقْتَرَأَهَا الْقَوْمُ ذَلَّتْ بِهَا أَلْسِنَتُهُمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ فِي إِثْرِهَا ( آمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ

( ١) الترمذي: تفسير رقم ٢٩٦٥.

وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ ). فَلَمَّا فَعَلُوا ذَلِك.، نَسَخَهَا اللَّهُ تَعَالَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ لا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ "[1].

وتعبر أمُّ المؤمنين عن استغرابها فيقتصر على بيان السبب.

تقول زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ رَضِي اللَّه عَنْها إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَزِعًا: يَقُولُ: لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ. وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدِ اقْتَرَب. فُتِحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِه. وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُون؟ قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ."[2].

وهنا يستغرب الصحابي فيكون الظرف مناسباً، حيث يكون الجمع كبيراً مثلاً والسؤال مهماً فيرى الرسول ﷺ أنها فرصة مناسبة للوعظ والتذكير.

وهنا يأتي الاستفهام الاستفساري المدعم بالدليل العقلي ليجيب عن سؤال يتعجب فيه المسلم من خبر لم يألف له شبيهاً في هذه الحياة الدنيا، ناسياً أن الحياة الآخرة تختلف عن الحياة الدنيا في كثير من الأمور، وأن الله على كل شيء قدير.

---

( ١) مسلم: الإيمان رقم ١٧٩.

( ٢) البخاري: حديث الأنبياء رقم ٣٠٩٧.

يقول أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِي اللّه عَنْه إِنَّ رَجُلاً، قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ يُحْشَرُ الْكَافِرُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَة.؟ قَالَ: أَلَيْسَ الَّذِي أَمْشَاهُ عَلَى الرِّجْلَيْنِ فِي الدُّنْيَا قَادِرًا عَلَى أَنْ يُمْشِيَهُ عَلَى وَجْهِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟"[1].

ويندهش الصحابي الجليل، من عدم نزع النبي ﷺ خفيه وعدم غسل رجليه في المرة الثانية، ناسياً سنة المسح على الخفين، فيذكره النبي ﷺ بأسلوب يخالطه شيء من الدعابة.

يقول الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ إِنَّهُ سَافَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَادِيًا فَقَضَى حَاجَتَهُ ثُمَّ خَرَجَ فَأَتَاهُ فَتَوَضَّأَ فَخَلَعَ خُفَّيْه. فَتَوَضَّأَ فَلَمَّا فَرَغَ وَجَدَ رِيحًا بَعْدَ ذَلِكَ فَعَادَ فَخَرَجَ فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ. فَقُلْتُ يَا نَبِيَّ اللَّه: نَسِيتَ لَمْ تَخْلَعِ الْخُفَّيْن. قَالَ: كَلا بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي عَزَّ وَجَلَّ."[2].

## تنبيه:

قد يتصور أحدنا، قياساً على مستوانا البشري، بأن الله سبحانه وتعالى يُغيِّر حكمه من وقت إلى آخر. وفي هذا التصور خطأ عظيم. فالله سبحانه وتعالى لا يخطئ فيصحح خطأه، أو تغيب عنه أشياء يكتشفها لاحقاً. فعلم الله محيط بكل

(١) البخاري: تفسير رقم ٤٣٨٨.

(٢) أحمد: الكوفيون رقم ١٧٤٤٣.

شيء، ولا يقيده عامل الزمان أو المكان أو أيُّ نوع من القيود التي تُقيِّد علم المخلوقات، ومنهم البشر. وما يظهر بأنه نسخٌ لنا أو تغيير فإنه بالنسبة إلى الشارع الحكيم هو نوع من التدرج في تعليم عباده، وهي دروس للمصلحين من عباده. فلا يتعجلوا النتائج، ولا يتسرعوا في خطوات الإصلاح، بحيث يرتطم الإصلاح بالواقع فتأتي النتائج عكسية. فعلى المصلح الحصيف التعرف إلى الواقع، ثم التدرج في الإصلاح، في ضوء ذلك الواقع. ولهذا ينبغي فهم النصوص التالية ومثيلاتها في ظل هذه الحقيقة.

يقول زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، أَمْلَى عَلَيْهِ ﴿لا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وَ﴿الْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾ فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ وَكَانَ رَجُلاً أَعْمَى. فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ...﴿غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ﴾[1].

وفي هذا النص يبدو أن الصحابي كان يطلب استثناء في أمر خطير فكانت الإجابة حازمة، وذلك باستخدام الاستعارة لتجسيد خطورة المخالفة وللقطع في مسألة تهاون الناس فيها دون التهجم عليهم.

(١) البخاري: الجهاد رقم ٢٦٢٠.

يقول عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالدُّخُولَ عَلَى النِّسَاءِ. فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ. أَفَرَأَيْتَ الْحَمْوَ؟ قَالَ: الْحَمْوُ الْمَوْتُ."[1].

ويتردد الصحابي إلى النبي ﷺ مرتين في تحديد وقت إفطار الصائم، وهو المشرع فلا يزيد أن يعزم عليه بقوله: انزِل فَاجدَحْ لِي". ثم بيّن له وقت إفطار الصائم في الشرع.

يقول ابْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللّه عَنْه: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ لِرَجُلٍ: انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: الشَّمْسُ. قَالَ: انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي. قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: الشَّمْسُ. قَالَ: انْزِلْ فَاجْدَحْ لِي. فَنَزَلَ فَجَدَحَ لَهُ فَشَرِب، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هَا هُنَا، ثُمَّ قَالَ إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ."[2].

وهنا أيضاً يرفض الرجل الحل الميسر الذي يقدمه النبي عليه الصلاة والسلام للوفاء بنذره، فيتركه لاختياره دون تعنيف، ما دام هناك سعة في الأمر.

يقول جَابرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ إِنَّ رَجُلا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ أَنْ أُصَلِّيَ فِي بَيْتِ الْمَقْدِسِ. فَقَالَ: صَلِّ

(١) البخاري: النكاح رقم ٤٨٣١.

(٢) البخاري: الصوم رقم ١٨٠٥.

هَا هُنَا. فَأَعَادَ عَلَيْهِ ثَلاثَ مَرَّاتٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ فَشَأْنُكَ إِذَنْ.[1].

ويصر صحابي على رأيه في أمر من أمور العبادة، رغم توجيه النبي ﷺ له مرات، فلا يوبخه، ولا يزيد على قوله، في المرة الثانية أو الثالثة، "ويلك" اركبها.

يقول أَبو هُرَيْرَةَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلاً يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ. فَقَالَ: ارْكَبْهَا وَيْلَكَ فِي الثَّانِيَةِ أَوِ الثَّالِثَةِ[2]

وهنا يدعو النبي ﷺ أحد أتباعه إلى الطعام فيرفض محتجاً بصومه – ربما تطوعاً – ويرفض مشاركته فلا يعنفه، وإنما يقتصر على تعليمه ما يلزمه من أمور دينه.

وإذا كان التحريم صريحاً فإن العبارات القصيرة الحازمة تكفي من المشرع عادة، ولكن المشرع قد يتلطف فيدعمها بمثال من الماضي يجسد التحريم بوضوح أكثر.

يقول جَابِرُ بْنُ عَبْدِاللَّهِ إِنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : يَقُولُ عَامَ الْفَتْحِ وَهُوَ بِمَكَّةَ إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةَ وَالْخِنْزِيرَ وَالأَصْنَامَ. فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُدْهَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبِحُ بِهَا النَّاسُ. فَقَالَ: لا هُوَ

(١) الدارمي: النذور والإيمان رقم ٢٢٣٤.

(٢) مالك: المدنيون رقم ٧٤٣.

حَرَامٌ. ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِك. قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ. إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ عَلَيْهِمْ شُحُومَهَا أَجْمَلُوهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ."[1]

وسأل أَبَو طَلْحَةَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ أَيْتَامٍ وَرِثُوا خَمْرًا. فَقَالَ: أَهْرِقْهَا. قَالَ: أَفَلا نَجْعَلُهَا خَلاً ؟ قَالَ: لا."[2]

ومع أن النبي ﷺ كان صاحب سلطة تشريعية وتنفيذية، فإنه في هذا النص لا يتجاوز تبليغ الطرف الآخر الحكم في المسألة المعروضة حتى مع إلحاح الطرف الثاني. وكان في إمكانه استخدام صيغة النهي المباشرة، ولكن بدلاً من ذلك يقبل المناقشة، ويحاول إقناع الطرف الآخر بالأدلة العقلية، مثل المقارنة بين وضع المرأة قبل الإسلام وبعد الإسلام.

تقول أُمُّ سَلَمَةَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنَّ ابْنَتِي تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا وَقَدِ اشْتَكَتْ عَيْنَهَا أَفَتَكْحُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا. كُلُّ ذَلِكَ يَقُولُ لا ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ. وَقَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ فِي الْجَاهِلِيَّةِ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ. (قَالَ حُمَيْدٌ فَقُلْتُ لِزَيْنَبَ وَمَا تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عَلَى رَأْسِ الْحَوْلِ؟ فَقَالَتْ زَيْنَبُ كَانَتِ الْمَرْأَةُ إِذَا تُوُفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا دَخَلَتْ حِفْشًا

(١) أبو داوود: البيوع ٣٠٢٥.

(٢) أحمد: باقي المكثرين رقم ١١٧٤٤.

وَلَبِسَتْ شَرَّ ثِيَابِهَا وَلَمْ تَمَسَّ طِيبًا حَتَّى تَمُرَّ بِهَا سَنَةٌ ثُمَّ تُؤْتَى بِدَابَّةٍ حِمَارٍ أَوْ شَاةٍ أَوْ طَائِرٍ فَتَفْتَضُّ بِهِ فَقَلَّمَا تَفْتَضُّ بِشَيْءٍ إِلا مَاتَ ثُمَّ تَخْرُجُ فَتُعْطَى بَعَرَةً فَتَرْمِي ثُمَّ تُرَاجِعُ بَعْدُ مَا شَاءَتْ مِنْ طِيبٍ أَوْ غَيْرِهِ سُئِلَ مَالِكٌ مَا تَفْتَضُّ بِهِ قَالَ تَمْسَحُ بِهِ جِلْدَهَا).[1]

وهنا يعلق الرسول ﷺ بوصفه المشرع على التحذير بجملة ليس فيها تهمة للطرف الآخر، ولكن بجملة إخبارية قصيرة يندرج فيها السبب في كون اعتقاد الطرف الآخر غير صحيح. فيتجنب بذلك جرح شعور من يريد التفضل عليه بتحذيره من الماء.

يقول سَلَمَةُ بْنُ الْمُحَبَّقِ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَتَى عَلَى بَيْتٍ فَإِذَا قِرْبَةٌ مُعَلَّقَةٌ، فَسَأَلَ الْمَاءَ. فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا مَيْتَةٌ. فَقَالَ دِبَاغُهَا طُهُورُهَا."[2]

قد تضع إحدى الجهات المسؤولة نظاماً أو يتخذ أحد المسؤولين قراراً في أمور مباحة، وينبه إلى قلة جدواه، فيصعب عليه تغييره. أما الرسول ﷺ فإنه يسارع إلى التغيير، بكل بساطة، ما دام في الأمر فسحة ويلبي حاجة الناس.

---

(١) البخاري: الطلاق رقم ٤٩٢٠.

(٢) أبو داود: اللباس رقم ٣٥٩٦.

**مراجعة على قرار أو فعل:**

من المعلوم أن أمر الرسول ﷺ يعد تشريعاً واجب التنفيذ، سواء أكان على الفور أم على التراخي، ومع هذا نجد النبي ﷺ يتقبل المراجعة، بل وتجاوباً منه يقدم البديل.

يقول أبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِي اللّه عَنْه إنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ: إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ بِالطُّرُقَاتِ. فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لَنَا مِنْ مَجَالِسِنَا بُدٌّ نَتَحَدَّثُ فِيهَا. فَقَالَ: إِذْ أَبَيْتُمْ إِلا الْمَجْلِسَ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهُ. قَالُوا: وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: غَضُّ الْبَصَرِ وَكَفُّ الأذَى وَرَدُّ السَّلامِ وَالأمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ"[1].

ولا جدال في أن تقدير النبي ﷺ لمن يتعامل معهم لفترة طويلة لا يخطئ، وأن إنصافه لا يبارى. بيد أن هناك احتجاجاً على ثنائه المنصف لبعض المسلمين، والمحتج هنا هو سيد قومه. وهنا تظهر حكمة النبي ﷺ، حيث يؤكد ثناءه السابق مع إبراز الجانب الإيجابي لثنائه الأول بالنسبة إلى المحتج. وذلك بتنبيهه إلى الكثيرين الذين لم يلحقهم شيء من ذلك الثناء، في حين كان للمحتج نصيب منه. وبعبارة أخرى، يستخدم عليه الصلاة والسلام المقارنة والنسبية ليقنع المحتج.

---

(١) البخاري: الاستئذان رقم ٥٧٦١.

يروي أَبو حُمَيْدٍ أن النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: إِنَّ خَيْرَ دُورِ الأَنْصَارِ دَارُ بَنِي النَّجَّارِ ثُمَّ عَبْدِ الأَشْهَلِ ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ ثُمَّ بَنِي سَاعِدَةَ وَفِي كُلِّ دُورِ الأَنْصَارِ خَيْرٌ. فَلَحِقَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فَقَالَ: أَبَا أُسَيْدٍ أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيَّرَ الأَنْصَارَ فَجَعَلَنَا أَخِيرًا فَأَدْرَكَ سَعْدٌ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ خُيِّرَ دُورُ الأَنْصَارِ فَجُعِلْنَا آخِرًا. فَقَالَ: أَوَ لَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخِيَارِ"[1].

أما هنا فاحتجاج لعدم مساواتهم بآخرين هم بمنزلة واحدة من زاوية واحدة، ولكن هناك اعتبارات أخرى وراثية أو مكتسبة، تميز بينهم ولا ينبغي إغفالها. فلم يزد النبي ﷺ على أن نبه إليها.[2]

في الحوار التالي يتبين لنا بصورة جلية أن النبي ﷺ كان يخاطب العقل والقلب والوجدان في الإنسان يقول عَبْدُاللَّهِ بْنُ زَيْدِ بْنِ عَاصِمٍ لَمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ يَوْمَ حُنَيْنٍ، قَسَمَ فِي النَّاسِ فِي الْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَلَمْ يُعْطِ الأَنْصَارَ شَيْئًا، فَكَأَنَّهُمْ وَجَدُوا إِذْ لَمْ يُصِبْهُمْ مَا أَصَابَ النَّاسَ، فَخَطَبَهُم، ْفَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الأَنْصَارِ أَلَمْ أَجِدْكُمْ ضُلالاً فَهَدَاكُمُ اللَّهُ بِي؟ قالوا:

(١) البخاري: المناقب رقم ٣٥٠٧.

(٢) فمثلاً عندما قاطعت قريش أبا طالب لدفاعه عن الرسول ﷺ انحاز بنو هاشم وبنو المطلب إلى أبي طالب.(ابن هشام ج٢: ٣).

اللّهُ وَرَسُولُهُ أمنُ. قال: وَكُنْتُمْ مُتَفَرِّقِينَ فَأَلَّفَكُمُ اللَّهُ بِي؟ قالوا: اللّه ورسوله أمنّ. وَعَالَةً فَأَغْنَاكُمُ اللَّهُ بِي؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمَنُّ. قَالَ: مَا يَمْنَعُكُمْ أَنْ تُجِيبُوا رسول اللّه؟ [قالوا: بماذا نجيبك يا رسول اللّه؟] قَالَ: لَوْ شِئْتُمْ قُلْتُمْ كَذَا وَكَذَا [فلصَدقتم ولصُدِّقتم: أتيتنا مكذباً فصدقناك، ومخذولاً فنصرناك، وطريداً فآزرناك، وعائلاً فآسيناك]، أَتَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالشَّاةِ وَالْبَعِيرِ وَتَذْهَبُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِلَى رِحَالِكُمْ؟ لَوْلا الْهِجْرَةُ لَكُنْتُ امْرَأً مِنَ الأنْصَارِ. وَلَوْ سَلَكَ النَّاسُ وَادِيًا وَشِعْبًا لَسَلَكْتُ وَادِيَ الأنْصَارِ وَشِعْبَهَا. الأنْصَارُ شِعَارٌ وَالنَّاسُ دِثَارٌ إِنَّكُمْ سَتَلْقَوْنَ بَعْدِي أُثْرَةً فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ."[1]

وقد يفعل رسول اللّه عليه والصلاة والسلام شيئاً فلا يجد الطرف الآخر حرجاً في عتابه في ذلك. ثم لا يقتصر الأمر على أن يتقبل النبي ﷺ هذا النقد، بل يصرح بما يؤيده مع بيان السبب الذي جعله يفعل عكسه. وفي النصوص التالية أمثلة لذلك.

ففي هذا المثال يوجه النبي عليه الصلاة والسلام الخطاب إلى الحاضرين بدلاً من توجيهه إلى شخص بعينه. فالفرصة

(١) البخاري: المغازي رقم ٣٩٨٥.

متاحة للإنكار بطريقة غير مباشرة وبأدب على الجشعين ليتراجعوا عن الجشع، وللثناء على القانعين تشجيعاً لهم.

يقول عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُتِيَ بِمَالٍ أَوْ سَبْيٍ، فَقَسَمَهُ فَأَعْطَى رِجَالا وَتَرَكَ رِجَالاً، فَبَلَغَهُ أَنَّ الَّذِينَ تَرَكَ عَتَبُوا. فَحَمِدَ اللَّهَ ثُمَّ أَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ فَوَاللَّهِ إِنِّي لأُعْطِي الرَّجُلَ وَأَدَعُ الرَّجُلَ وَالَّذِي أَدَعُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الَّذِي أُعْطِي وَلَكِنْ أُعْطِي أَقْوَامًا لِمَا أَرَى فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْجَزَعِ وَالْهَلَعِ وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْغِنَى وَالْخَيْرِ، فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ فَوَاللَّهِ مَا أُحِبُّ أَنَّ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حُمْرَ النَّعَمِ"[1].

ورغم كون الاحتجاج التالي مشابهاً في مضمونه للسابق فإنه يختلف عنه من حيث السياق والأسلوب كلية، لهذا كان يستوجب رداً حازماً من النبي ﷺ. ومع ضرورة الحزم فإنه كعادته عليه الصلاة والسلام لم يهاجم من اتهمه بالجور، ولكن هاجم صورة افتراضية تنطلق من تهمة الطرف الآخر، حيث قال: "...خِبت وخسرتُ إن لم أعدل."

يقول أَبو سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَهُوَ يَقْسِمُ قَسْمًا. أَتَاهُ ذُو الْخُوَيْصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ: يَا

(١) البخاري: الجمعة رقم ٨٧١.

رَسُولَ اللَّهِ اعْدِلْ. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَيْلَكَ وَمَنْ يَعْدِلُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ؟ قَدْ خِبْتُ وَخَسِرْتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ."

ويستنكر عمر رضي الله عنه صلاة النبي ﷺ على المرأة التي أذنبت فاستحقت الرجم. ويعبر بحرية عن هذا الاستنكار، فلا يزيد النبي ﷺ على بيان السبب.

يقول عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ اعْتَرَفَتْ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِزِنًا وَقَالَتْ أَنَا حُبْلَى. فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ وَلِيَّهَا فَقَالَ : أَحْسِنْ إِلَيْهَا فَإِذَا وَضَعَتْ فَأْتِنِي فَفَعَلَ فَأَمَرَ بِهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَشُكَّتْ عَلَيْهَا ثِيَابُهَا ثُمَّ أَمَرَ بِرَجْمِهَا فَرُجِمَتْ ثُمَّ صَلَّى عَلَيْهَا. فَقَالَ: عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَا رَسُولَ اللَّهِ رَجَمْتَهَا ثُمَّ تُصَلِّي عَلَيْهَا؟ فَقَالَ: لَقَدْ تَابَتْ تَوْبَةً لَوْ قُسِمَتْ بَيْنَ سَبْعِينَ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ لَوَسِعَتْهُمْ وَهَلْ وَجَدْتَ شَيْئًا أَفْضَلَ مِنْ أَنْ جَادَتْ بِنَفْسِهَا لِلَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى"[1].

ويمثل الحديث التالي القمة في احترام رغبات الآخرين. إن المحبة والكره، التي لا تهضم الحقوق المشروعة لشخص آخر هي، من الحقوق الشخصية. ولهذا تعامل معها النبي ﷺ بما يعبر عن احترامه الكامل للحقوق الشخصية، مع محاولة التوسط لدى صاحبة القرار، بعيداً عن الإكراه، وذلك رحمة

(١) أحمد: البصريون رقم ١٩٠١٥.

منه على الطرف الآخر في قضية الحب والكره.

يقول ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ مُغِيثٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلْعَبَّاسِ يَا عَبَّاسُ أَلا تَعْجَبْ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا ، فَقَالَ: لَهَا النَّبِيُّ ﷺ لَوْ رَاجَعْتِيهِ فَإِنَّهُ أَبُو وَلَدِكِ. قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْمُرُنِي؟ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا شَفِيعٌ. قَالَتْ: فَلا حَاجَةَ لِي فِيهِ"[1].

وهنا يصدر النبي ﷺ حكماً بوصفه يمثل أحد الأطراف فيرفض الطرف الآخر الحكم بإصرار. فيزيد لهم التعويض حتى يرضوا ، وكان يملك الحق لأن يلزمهم بما حكم به؛ لأنه نبي لا يظلم، وهو ولي الأمر.

تقول عَائِشَةُ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَبَا جَهْمِ بْنَ حُذَيْفَةَ مُصَدِّقًا فَلاجَّهُ رَجُلٌ فِي صَدَقَتِهِ فَضَرَبَهُ أَبُو جَهْمٍ فَشَجَّهُ فَأَتَوُا النَّبِيَّ ﷺ ، فَقَالُوا : الْقَوَدَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَكُمْ كَذَا وَكَذَا. فلم يرضوا. فَقَالَ: لَكُمْ كَذَا وَكَذَا. فَلَمْ يَرْضَوْا. فَقَالَ: لَكُمْ كَذَا وَكَذَا. فَرَضُوا. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنِّي خَاطِبٌ الْعَشِيَّةَ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ. فَقَالُوا : نَعَمْ. فَخَطَبَ

( ١) النسائي: آداب القضاء رقم ٥٣٢٢.

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وقال: إِنَّ هَؤُلاءِ اللَّيْثِيِّينَ أَتَوْنِي يُرِيدُونَ الْقَوَدَ فَعَرَضْتُ عَلَيْهِمْ كَذَا وَكَذَا فَرَضُوا أَرَضِيتُمْ؟ قَالُوا: لا. فَهَمَّ الْمُهَاجِرُونَ بِهِمْ فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَكُفُّوا عَنْهُمْ فَكَفُّوا، ثُمَّ دَعَاهُمْ فَزَادَهُمْ فَقَالَ: أَرَضِيتُمْ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: إِنِّي خَاطِبٌ عَلَى النَّاسِ وَمُخْبِرُهُمْ بِرِضَاكُمْ. قَالُوا: نَعَمْ فَخَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ أَرَضِيتُمْ؟ قَالُوا نَعَمْ"[1].

واعترض عمر على صلح الحديبية بشدة، فلم يتجاوز النبي ﷺ توضيح الأسباب. يقول الْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ وَمَرْوَانُ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ ... وعندما وافق الرسول ﷺ على شرط أن يسلم المسلمون إلى المشركين من يأتيهم مسلماً ولا يعيد المشركون إلى المسلمين من يأتيهم مرتداً، قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُوُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ؟ قَالَ: بَلَى. قُلْتُ: فَلِمَ نُعْطِي الدَّنِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذًا؟ قَالَ: إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَعْصِيهِ وَهُوَ نَاصِرِي. قُلْتُ: أَوَ لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَنَطُوفُ بِهِ؟ قَالَ: بَلَى فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ؟ قُلْتُ: لا. قَالَ: فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَّوِّفٌ بِهِ[2].

(١) أبو داود: الديات رقم ٣٩٣٠.

(٢) البخاري: الشروط رقم ٢٥٢٩.

إن الطبيعة البشرية للرسول ﷺ تظهر جلية في النص التالي، حيث يؤرقه الشك في أحب زوجاته، بسبب ما أثاره الأعداء من شائعات، وتناقلها بعض المسلمين بسذاجة، بدلاً من الإنكار عليها. ومع هذا فإن النبي ﷺ بقي محتفظاً برباطة الجأش يسأل ويتحقق، ثم هو يعلن براءة أم المؤمنين، ولكن يصارحها بما تقوله الشائعات بصورة محايدة لا يقطع فيها ببراءتها. فلا تجد أم المؤمنين أمام هذا الموقف من نبي الله وأمام حيادية والديها إلا أن تلجأ إلى الله، عالم السر والنجوى. فيأتيها الفرج منه سبحانه وتعالى، فيبشرها الرسول ﷺ بالبراءة، فبدلاً من أن تشكره تؤكد أن الله وحده هو الذي يستحق شكرها. ويعذرها الرسول ﷺ على موقفها هذا فلا يعلق عليه.

ولا يقف الأمر عند تقبل النبي ﷺ للنقد، ولكن يؤكد أنه مستعد للتراجع عند تبينه الخطأ، وإن كان قد أقسم عليه. وهنا يزيل النبي ﷺ الشعور بالذنب عند الطرف الآخر، ويعلمه القاعدة في تغيير الرأي وفضل تغيير الرأي إلى ما هو أفضل وإن أقسم على الرأي الأول مع ضرورة التحلل من حلفه. فالرجوع إلى الحق فضيلة وإن كان هو صاحب السلطة التنفيذية والتشريعية، وذلك بخلاف السائد بين عامة الناس.

يقول أَبو مُوسَى جئت إلى رَسُول اللَّهِ ﷺ فِي رَهْطٍ مِنَ الأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُه، فَقَالَ: وَاللَّهِ لا أَحْمِلُكُمْ وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ. فَلَبِثْنَا مَا شَاءَ اللَّهُ فَأُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَهْبِ إِبِلٍ، فَدَعَا بِنَا فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذَوْدٍ غُرِّ الذُّرَى. فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قَالَ بَعْضُنَا لِبَعْضٍ أَغْفَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمِينَهُ لا يُبَارَكُ لَنَا فَرَجَعْنَا إِلَيْه، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا أَتَيْنَاكَ نَسْتَحْمِلُكَ وَإِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لا تَحْمِلَنَا ثُمَّ حَمَلْتَنَا أَفَنَسِيتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا. فَانْطَلِقُوا فَإِنَّمَا حَمَلَكُمُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ.(١)

## التبليغ بالإقناع:

مراعاة لحرية الفرد كان النبي ﷺ حريصاً على محاولة إقناع من يحاوره بإيراد بعض الأسباب. وهذا مع أنه إما مبلغ عن الله، أو مشرع. وأين هذا من بعض من لديهم شيء من السلطة، يتسلطون بها على إخوتهم في الإنسانية، فيصدرون أوامر متشددة، وغير منطقية، ويفرضونها بالعنف على عباد الله؟

قد يلح بعضهم في المجادلة عن وجهة نظره، ولكن ليست

(١) مسلم: الأيمان رقم ٣١١١.

هنـاك طريقـة أنجـع مـن أن تجعلـه يـرد علـى رأيـه بنفسـه. وهنـا تظهر براعة النبي ﷺ في تجسيد الأمر المنبوذ برسم صورة له، ترفضها الفطرة فوراً.

يقول عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ إنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْتَأْذِنُ عَلَى أُمِّي؟ فَقَالَ: نَعَمْ. قَالَ الرَّجُلُ: إِنِّي مَعَهَا فِي الْبَيْتِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا. فَقَالَ الرَّجُلُ : إِنِّي خَادِمُهَا. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : اسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا أَتُحِبُّ أَنْ تَرَاهَا عُرْيَانَةً؟ قَالَ: لا. قَالَ: فَاسْتَأْذِنْ عَلَيْهَا."[1]

وهنـا يحـرص النـبي ﷺ علـى الإقنـاع فيـبين للطـرف الآخـر السبب، وذلك بدلاً من الاقتصار على الأمر الصريح أو النهي الصريح.

يقول هُزَيْلٌ جَاءَ رَجُلٌ، فَوَقَفَ عَلَى بَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَأْذِنُ فَقَامَ مُسْتَقْبِلَ الْبَابِ. فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ : هَكَذَا عَنْكَ أَوْ هَكَذَا فَإِنَّمَا الاسْتِئْذَانُ مِنَ النَّظَرِ.[2]

ينبغي على ولي الأمر ألا يجامل في أمور المسلمين أو الأمور العامة من لا يعد كُفُؤاً. ومن علامات عدم الكفاءة في الأمور الماليـة خاصـة – عنـد النـبي ﷺ – حـرص الإنسـان علـى الولايـة

(١) مالك: الجامع رقم ١٥١٩.

(٢) أبو داود: الأدب رقم ٤٥٠٦.

فيها. ومع هذا فهو لا يجابه الطرف الآخر برأيه، ولكن يصوغه في هيئة قاعدة عامة.

يقول أَبو مُوسَى الأشعري دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَنَا وَرَجُلانِ مِنْ بَنِي عَمِّي، فَقَالَ أَحَدُ الرَّجُلَيْنِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمِّرْنَا عَلَى بَعْضِ مَا وَلاكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، وَقَالَ الأخَرُ مِثْلَ ذَلِكَ. فَقَالَ: إِنَّا وَاللَّهِ لا نُوَلِّي عَلَى هَذَا الْعَمَلِ أَحَدًا سَأَلَهُ وَلا أَحَدًا حَرَصَ عَلَيْهِ.(١)

ونلاحظ في النص التالي أن النبي ﷺ يستمع بهدوء إلى دفاع امرأة عن وجهة نظرها، ويناقشها ببيان السبب، ثم يقدم لها البديل لما أنكره عليها.

تقول أُمُّ حَكِيمٍ بِنْتُ أَسِيدٍ عَنْ أُمِّهَا إِنَّ زَوْجَهَا تُوُفِّيَ وَكَانَتْ تَشْتَكِي عَيْنَهَا فَتَكْتَحِلُ الْجَلاءَ فَأَرْسَلَتْ مَوْلاةً لَهَا إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلَتْهَا عَنْ كُحْلِ الْجَلاءِ. فَقَالَتْ: لا تَكْتَحِلُ إِلا مِنْ أَمْرٍ لا بُدَّ مِنْه، . دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوُفِّيَ أَبُو سَلَمَة، وَقَدْ جَعَلْتُ عَلَى عَيْنِي صَبْرًا. فَقَالَ: مَا هَذَا يَا أُمَّ سَلَمَةَ؟ قُلْتُ: إِنَّمَا هُوَ صَبْرٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَيْسَ فِيهِ طِيبٌ. قَالَ: إِنَّهُ يَشُبُّ الْوَجْهَ فَلا تَجْعَلِيهِ إِلا بِاللَّيْلِ وَلا تَمْتَشِطِي بِالطِّيبِ وَلا بِالْحِنَّاءِ فَإِنَّهُ خِضَابٌ. قُلْتُ: بِأَيِّ شَيْءٍ أَمْتَشِطُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ بِالسِّدْرِ

(١) مسلم: الإمارة رقم ٣٤٠٢.

تُغَلِّفِينَ بِهِ رَأْسَكِ[1].

ويظهر صبر النبي ﷺ وأناته جلياً في النص التالي. فهو يستخدم سلسلة من الاستفهامات التقريرية مع الشاب حسن النية ليستدرجه إلى تأييد حكم الإسلام في الزنا.

يقول أبو أُمَامَةَ إِنَّ فَتًى شَابًّا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهم عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي بِالزِّنَا. فَأَقْبَلَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ فَزَجَرُوهُ قَالُوا مَهْ مَهْ. فَقَالَ: ادْنُهْ. فَدَنَا مِنْهُ فَجَلَسَ. قَالَ: أَتُحِبُّهُ لامِّك؟ قَالَ: لا وَاللَّه، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لأمَّهَاتِهِم. أَفَتُحِبُّهُ لابْنَتِكَ؟ قَالَ: لا وَاللَّه، يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِبَنَاتِهِمْ. أَفَتُحِبُّهُ لاخْتِكَ: قَالَ: لا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لأخَوَاتِهِمْ. أَفَتُحِبُّهُ لِعَمَّتِكَ؟ قَالَ: لا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِعَمَّاتِهِمْ. أَفَتُحِبُّهُ لِخَالَتِك؟ قَالَ: لا وَاللَّهِ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاءَكَ. قَالَ: وَلا النَّاسُ يُحِبُّونَهُ لِخَالاتِهِمْ. فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ وَقَالَ اللَّهُمَّ اغْفِرْ ذَنْبَهُ وَطَهِّرْ قَلْبَهُ وَحَصِّنْ فَرْجَهُ. فَلَمْ يَكُنْ بَعْدُ ذَلِكَ الْفَتَى يَلْتَفِتُ إِلَى شَيْءٍ [2].

(١) النسائي: الطلاق رقم ٣٤٨١.

(٢) أحمد: باقي مسند الأنصار رقم ٢١١٨٥.

وفي الحوار التالي يستخدم النبي ﷺ الأسلوب العملي مع بيان السبب، في إقناع المتسول بالتوقف عن إذلال نفسه بالتسول من الناس، ويحثه على كسب رزقه بالعمل الشريف. فالأسلوب العملي يجعل النصيحة أبلغ وأكثر رسوخا فلا تُنسى.

يقول أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ إِنَّ رَجُلاً مِنَ الأَنْصَارِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ يَسْأَلُهُ. فَقَالَ: أَمَا فِي بَيْتِكَ شَيْءٌ؟ قَالَ: بَلَى حِلْسٌ نَلْبَسُ بَعْضَهُ وَنَبْسُطُ بَعْضَهُ وَقَعْبٌ نَشْرَبُ فِيهِ مِنَ الْمَاءِ. قَالَ: ائْتِنِي بِهِمَا. قَالَ: فَأَتَاهُ بِهِمَا. فَأَخَذَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ وَقَالَ: مَنْ يَشْتَرِي هَذَيْنِ؟ قَالَ: رَجُلٌ أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمٍ. قَالَ: مَنْ يَزِيدُ عَلَى دِرْهَمٍ؟ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلاثًا. قَالَ رَجُلٌ: أَنَا آخُذُهُمَا بِدِرْهَمَيْنِ. فَأَعْطَاهُمَا إِيَّاهُ وَأَخَذَ الدِّرْهَمَيْنِ وَأَعْطَاهُمَا الأَنْصَارِيَّ وَقَالَ: اشْتَرِ بِأَحَدِهِمَا طَعَامًا فَانْبِذْهُ إِلَى أَهْلِكَ وَاشْتَرِ بِالآخَرِ قَدُومًا فَأْتِنِي بِهِ. فَأَتَاهُ بِهِ. فَشَدَّ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عُودًا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَهُ اذْهَبْ فَاحْتَطِبْ وَبِعْ وَلا أَرَيَنَّكَ خَمْسَةَ عَشَرَ يَوْمًا. فَذَهَبَ الرَّجُلُ يَحْتَطِبُ وَيَبِيعُ فَجَاءَ وَقَدْ أَصَابَ عَشْرَةَ دَرَاهِمَ فَاشْتَرَى بِبَعْضِهَا ثَوْبًا وَبِبَعْضِهَا طَعَامًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَذَا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ تَجِيءَ الْمَسْأَلَةُ نُكْتَةً فِي وَجْهِكَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ. إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لا تَصْلُحُ إِلا لِثَلاثَةٍ لِذِي فَقْرٍ مُدْقِعٍ أَوْ لِذِي غُرْمٍ مُفْظِعٍ

أَوْ لِذِي دَمٍ مُوجِعٍ."[1]

**الترغيب والتيسير:**

انطلاقاً من مبدأ احترام حرية الأفراد المقيدة بحدود، كان النبي ﷺ يحرص على الترغيب والتيسير، وذلك بدلاً من التنفير والتضييق. فكان حريصاً على توسيع أبواب الخير حتى يشمل كثيراً. أما بعض الدعاة في عصرنا هذا، فينتهجون، بدون وعي، مناهج تنفِّر من الدين وتضيق أبواب الخير، حتى لا يسع إلا الحالات النادرة. كما يميل كثير من المنظمين والمفتين إلى اختيار أصعب الأنظمة أو الفتاوى للناس في كثير من القضايا، وذلك خوفاً من الوقوع في مظنة التساهل والشبهة، دون تمييز لدرجات أهميتها وخطورتها. أما النبي عليه الصلاة والسلام فالتيسير مبدؤه، فهو يفرق بين الركن والسنة (في الصلاة مثلاً)، والأصل والفرع حتى في حقوق رب العباد.

يقول الْبَرَاءُ خَطَبَنَا النَّبِيُّ ﷺ يَوْمَ النَّحْرِ، قَالَ: إِنَّ أَوَّلَ مَا نَبْدَأُ بِهِ فِي يَوْمِنَا هَذَا أَنْ نُصَلِّيَ ثُمَّ نَرْجِعَ فَنَنْحَرَ فَمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ أَصَابَ سُنَّتَنَا وَمَنْ ذَبَحَ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ فَإِنَّمَا هُوَ لَحْمٌ عَجَّلَهُ لأَهْلِهِ لَيْسَ مِنَ النُّسُكِ فِي شَيْءٍ فَقَامَ خَالِي أَبُو بُرْدَةَ بْنُ نِيَار. فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا ذَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُصَلِّيَ وَعِنْدِي جَذَعَةٌ خَيْرٌ

(١) أبو داود: الزكاة رقم ١٣٩٨.

مِنْ مُسِنَّةٍ. قَالَ: اجْعَلْهَا مَكَانَهَا أَوْ قَالَ اذْبَحْهَا وَلَنْ تَجْزِيَ جَذَعَةٌ عَنْ أَحَدٍ بَعْدَكَ ."[1]

ويؤكد ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِي اللّه عَنْهمَا هذا المبدأ، حيث يقول كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُسْأَلُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمِنًى، فَيَقُولُ: لا حَرَجَ. فَسَأَلَهُ رَجُلٌ فَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَذْبَحَ. قَالَ: اذْبَحْ وَلا حَرَجَ. وَقَالَ: رَمَيْتُ بَعْدَ مَا أَمْسَيْتُ. فَقَالَ: لا حَرَجَ"[2].

ويبرز التيسير في النصوص الثلاثة التالية، حيث يتصور المسلم، بسبب شدة تقواه، أنه وقع في ذنب خطير، وقد لا يكون الأمر كما تصوره. فيهون عليه الرسول ﷺ فعلته ويوجد له مخرجاً منطقياً منها ليخفف من قلقه.

يقول ابْنُ عُمَرَ إنَّ رَجُلاً أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ ذَنْبًا عَظِيمًا فَهَلْ لِي تَوْبَةٌ. قَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ أُمٍّ؟ قَالَ: لا. قَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ خَالَةٍ؟ قَالَ: نَعَمْ. قَالَ: فَبِرَّهَا[3].

ويُطمئِن النبي ﷺ الطرف الآخر بتشبيه ما فعله بشيء معروفً إباحته، وذلك باستخدام الاستفهام التقريري والاستغرابي.

يقول عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِي اللّه عَنْه هَشَشْتُ يَوْمًا، فَقَبَّلْتُ

(١) البخاري: الحج رقم ٩١٥.

(٢) البخاري: الجمعة رقم ١٦٢٠.

(٣) الترمذي: البر والصلة رقم ١٨٢٧.

وَأَنَا صَائِمٌ فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: صَنَعْتُ الْيَوْمَ أَمْرًا عَظِيمًا فَقَبَّلْتُ وَأَنَا صَائِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ لَوْ تَمَضْمَضْتَ بِمَاءٍ وَأَنْتَ صَائِمٌ؟ قُلْتُ : لا بَأْسَ بِذَلِكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَفِيمَ؟[1].

وهنا يبدو أن ذنبه لا يندرج في الحدود بمعناها الاصطلاحي، وهذا تائب معترف بذنبه، معتقد أن ذنبه خطير. لهذا سكت عنه النبي ﷺ مرات، ثم حاول أن يخرجه من شعوره المبالغ فيه بالذنب باستفهامات تقريرية، تشهد بصلاحه، ثم بشره بأن الله قد غفر ذنبه.

يقول أَبُو أُمَامَةَ بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَنَحْنُ قُعُودٌ مَعَهُ إِذْ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيّ. فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَعَادَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيَّ. فَسَكَتَ عَنْهُ. وَأُقِيمَتِ الصَّلاةُ فَلَمَّا انْصَرَفَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو أُمَامَه فَاتَّبَعَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ وَاتَّبَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظُرُ مَا يَرُدُّ عَلَى الرَّجُلِ فَلَحِقَ الرَّجُلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَصَبْتُ حَدًّا فَأَقِمْهُ عَلَيّ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : أَرَأَيْتَ حِينَ خَرَجْتَ مِنْ بَيْتِكَ أَلَيْسَ قَدْ تَوَضَّأْتَ فَأَحْسَنْتَ الْوُضُوءَ؟ قَالَ: بَلَى يَا

(١) أحمد: العشرة المبشرون رقم ١٣٢.

رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: ثُمَّ شَهِدْتَ الصَّلاةَ مَعَنَا؟ فَقَالَ: نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ غَفَرَ لَكَ حَدَّكَ أَوْ قَالَ ذَنْبَكَ"[1].

وهنا لا يلوم النبي ﷺ الصحابي على تغيبه عن مجلسه، ولكن يحرص على مواساته، بوضعه بين خيارين، يصعب إنكار فضل أحدهما على الآخر.

يقول مُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ عَنْ أَبِيهِ إِن نَبِيّ اللَّهِ ﷺ كان إِذَا جَلَسَ يَجْلِسُ إِلَيْهِ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِهِ وَفِيهِمْ رَجُلٌ لَهُ ابْنٌ صَغِيرٌ يَأْتِيهِ مِنْ خَلْفِ ظَهْرِهِ فَيُقْعِدُهُ بَيْنَ يَدَيْهِ فَهَلَكَ . فَامْتَنَعَ الرَّجُلُ أَنْ يَحْضُرَ الْحَلْقَةَ لِذِكْرِ ابْنِهِ فَحَزِنَ عَلَيْهِ .فَفَقَدَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ : مَالِي لا أَرَى فُلانًا؟ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ بُنَيُّهُ الَّذِي رَأَيْتَهُ هَلَكَ . فَلَقِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنْ بُنَيِّهِ. فَأَخْبَرَهُ أَنَّهُ هَلَكَ فَعَزَّاهُ عَلَيْهِ .ثُمَّ قَالَ النبي عليه الصلاة والسلام: يَا فُلانُ أَيُّمَا كَانَ أَحَبُّ إِلَيْكَ أَنْ تَمَتَّعَ بِهِ عُمُرَكَ أَوْ لا تَأْتِي غَدًا إِلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ إِلا وَجَدْتَهُ قَدْ سَبَقَكَ إِلَيْهِ يَفْتَحُهُ لَكَ؟ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ بَلْ يَسْبِقُنِي إِلَى بَابِ الْجَنَّةِ فَيَفْتَحُهَا لِي لَهُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ قَالَ فَذَاكَ لَكَ"[2].

وكذلك من جاء معترفاً بخطئه لم يعنفه الرسول ﷺ،

---

( ١) مسلم: التوبة رقم ٤٩٦٦.

( ٢) النسائي: الجنائز رقم ٢٠٦١.

ولكن أخبره بما يجب عليه برفق. بل، وساعده على أداء الكفارة التي عليه إذ كان عاجزاً، وذلك تدريباً له على الامتثال لأوامر الله. وربما مازحه النبي ﷺ وضحك من حالته التي أدت به إلى المخالفة مع عجزه عن التكفير عنها، كما هي الحال في النص الآتي:

يقول أبو هُرَيْرَةَ رَضِي اللَّه عَنْه بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ. فَقَال: َ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْت. قَالَ: مَا لَك؟ َقَالَ: وَقَعْتُ عَلَى امْرَأَتِي وَأَنَا صَائِمٌ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ َ: هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا؟ قَالَ: لا. قَالَ: فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ. قَالَ: لا. فَقَالَ: فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا. قَالَ: لا.

(فَمَكَثَ النَّبِيُّ ﷺ فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أُتِيَ النَّبِيُّ ﷺ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ. قَالَ: أَيْنَ السَّائِلُ؟ فَقَالَ: أَنَا. قَالَ: خُذْهَا فَتَصَدَّقْ بِهِ. فَقَالَ الرَّجُلُ: أَعَلَى أَفْقَرَ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ فَوَ اللَّهِ مَا بَيْنَ لابَتَيْهَا يُرِيدُ الْحَرَّتَيْنِ أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي. فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ أَنْيَابُهُ. ثُمَّ قَالَ أَطْعِمْهُ أَهْلَكَ"[1].

ومن صور حث النبي ﷺ الآخرين على التيسير الحدث التالي، الذي يستخدم فيه النبي ﷺ الاستفهام الاستنكاري

(١) البخاري: الصوم رقم ١٨٠٠.

بأسلوب بليغ، يجسد عِظَم مقالة من يحلف بالله ألا يفعل الخير.

تقول عَائِشَةُ رَضِي الله عَنْهَا إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سمع صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصْوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الأخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ. وَالآخر يَقُولُ: وَاللَّهِ لا أَفْعَلُ. فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيْنَ الْمُتَأَلِّي عَلَى اللَّهِ لا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ. فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبَّ.

وهنا يأتي التعليق الذي يجسد عِظَم مقالة الرجل مكرراً مرات، ليعبر بقوة مناسبة عن الإنكار على القسم بعدم فعل الخير، فيأخذ التعليق مفعوله فوراً.

تقول عَائِشَةَ جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: بِأَبِي وَأُمِّي ابْتَعْتُ أَنَا وَابْنِي مِنْ فُلانٍ تَمَرَةَ أَرْضِهِ فَأَتَيْنَاهُ نَسْتَوْضِعُهُ وَاللَّهِ مَا أَصَبْنَا مِنْ تَمَرِهِ شَيْئًا إِلا شَيْئًا أَكَلْنَا فِي بُطُونِنَا أَوْ نُطْعِمُهُ مِسْكِينًا رَجَاءَ الْبَرَكَةِ فَحَلَفَ أَنْ لا يَفْعَلَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَأَلَّى أَنْ لا يَفْعَلَ خَيْرًا. تَأَلَّى أَنْ لا يَفْعَلَ خَيْرًا. تَأَلَّى أَنْ لا يَفْعَلَ خَيْرًا. فَبَلَغَ ذَلِكَ الرَّجُلَ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ شِئْتَ التَّمَرَ كُلَّهُ وَإِنْ شِئْتَ مَا وَضَعُوا. فَوَضَعَ عَنْهُمْ مَا وَضَعُوا[1].

(١) أحمد: باقي الأنصار رقم ٢٣٥٩٩.

وهذه مجموعة تريد الإسلام، ولكن تخشى من المحاسبة على ما ارتكبته من آثام فيما مضى، فيأتي الوحي مسعفاً النبي ﷺ ليبشرهم بأن الله تواب رحيم، يفرح بتوبة عباده.

يقول ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّه عَنْهمَا إنَّ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الشِّرْكِ كَانُوا قَدْ قَتَلُوا وَأَكْثَرُوا وَزَنَوْا وَأَكْثَرُوا، فَأَتَوْا مُحَمَّدًا ﷺ فَقَالُوا: إنَّ الَّذِي تَقُولُ وَتَدْعُو إلَيْهِ لَحَسَنٌ لَوْ تُخْبِرُنَا أَنَّ لِمَا عَمِلْنَا كَفَّارَةً. فَنَزَلَ (وَالَّذِينَ لا يَدْعُونَ مَعَ اللَّهِ إلَهًا آخَرَ وَلا يَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إلا بِالْحَقِّ وَلا يَزْنُونَ) وَنَزَلَتْ: ﴿قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ﴾[1].

ولم يقتصر التيسير على المسلم، بل يشمل حتى الكافر واحتمال صدق إسلامه، كما هي الحال في الحوار التالي. في ميدان المعركة، عادة تكون الفرصة ضيقة للتفكير. فالقرار ينبغي أن يكون سريعا والتنفيذ كذلك. بيد أن المسألة تتعلق باحتمال انتهاك حرمة دم المسلم، فيأتي التأنيب النبوي في صيغة الاستفهام الاستنكاري المتكرر، ولكن ملطفا ذلك الاستنكار الشديد بمناداة الطرف الآخر باسمه. والكافر إذا أعلن إسلامه فقد حُرم دمه، إلا أن يظهر لنا غير ذلك بصورة مؤكدة.

(١) البخاري: تفسير رقم ٤٤٣٦.

يقول أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِي الله عَنْهمَا بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْحُرَقَةِ، فَصَبَّحْنَا الْقَوْمَ فَهَزَمْنَاهُم. وَلَحِقْتُ أَنَا وَرَجُلٌ مِنَ الأَنْصَارِ رَجُلا مِنْهُم، فَلَمَّا غَشِينَاهُ قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ فَكَفَّ الأَنْصَارِيُّ فَطَعَنْتُهُ بِرُمْحِي حَتَّى قَتَلْتُهُ. فَلَمَّا قَدِمْنَا بَلَغَ النَّبِيَّ ﷺ.فَقَالَ: يَا أُسَامَةُ أَقَتَلْتَهُ بَعْدَ مَا قَالَ لا إِلَهَ إِلا اللَّه؟ قُلْتُ: كَانَ مُتَعَوِّذًا. فَمَا زَالَ يُكَرِّرُهَا حَتَّى تَمَنَّيْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَسْلَمْتُ قَبْلَ ذَلِكَ الْيَوْمِ"[1].

والحوار التالي يمثل قمة العناية بحقوق الفرد. يتخذ النبي ﷺ قراراً فيدرك أن الصواب في غيره، فلا يجد حرجاً في الرجوع عنه، مدعماً رجوعه بدليل قوي، بل ويدافع بحزم عن حق المأمور بقتله في القرار السابق.

يقولِ النُّعْمَانُ سَمِعْتُ أَوْسًا، يَقُولُ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ فَكُنَّا فِي قُبَّةٍ فَقَامَ مَنْ كَانَ فِيهَا غَيْرِي وَغَيرَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ فَسَارَّهُ، فَقَالَ: اذْهَبْ فَاقْتُلْهُ. ثُمَّ قَالَ أَلَيْسَ يَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ؟ قَالَ: بَلَى. وَلَكِنَّهُ يَقُولُهَا تَعَوُّذًا. فَقَالَ: رُدَّهُ. ثُمَّ قَالَ: أُمِرْتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لا إِلَهَ إِلا اللَّهُ فَإِذَا قَالُوهَا حُرِّمَتْ عَلَيَّ دِمَاؤُهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِلا بِحَقِّهَا [2].

(١) البخاري: المغازي رقم ٣٩٣٥.

(٢) أحمد: المدنيون، رقم ١٥٥٧٣.

وجدير بالذكر أن هذا النص يوضح السياق الذي ورد فيه قوله ﷺ، فيوضح معناه الذي اشتبه على كثيرين. فاستعملوه دليلاً على استباحة دم من لا يقول لا إله إلا الله. والحقيقة عكس ذلك تماماً. فقد جاءت هذه العبارة لحقن دم من يعلن أن لا إله إلا الله؛ لأن ذلك دليل كافٍ للبراءة. ومن المعلوم عند العقلاء أن هناك فرقاً كبيراً بين أدلة البراءة، التي يكفي فيها أن تثير الشك في التهمة وأدلة الإدانة التي يجب أن تكون قوية.

# الخلاصة والتوصيات

إن الهدف الرئيس لهذه الحوارات هو إقناع المخلوقات المكلفة بالإسلام، وتعليم المسلمين أمور دينهم (معتقداته وعباداته وتشريعاته، ومبادئه الأخلاقية) والتثبيت على الإيمان، والتعويد على التسليم لأوامر الله، وتيسير الطاعة لله، وحسن الاستثمار لنعم الله، والتعويد على المداومة في فعل الخيرات، والمحافظة على حقوق الأفراد والجماعة.

واتضح في البحث أن الحوار النبوي ينطلق من عدد من المنطلقات، ومن أبرزها: احترام حقوق الأفراد، ومنها حريتهم –في الدنيا – في الاختيار بين الأديان، وبين الدرجات التي تتراوح بين حد أعلى وحد أدنى، سواء في الخير أم الشر. ومنها حرية المراجعة، سواء التعليق على ما ينزل على النبي ﷺ، أم يُشرِّعه، أم يتخذه قراراً. ويترتب على ما سبق، حرصه على إقناع الطرف الآخر، والترغيب والتيسير. ويضاف إلى ذلك مراعاة حال المحاور الآخر، وطبيعة الموضوع، وموقف الطرف الآخر من الموضوع، ونوع الأسلوب والوسائل المتوافرة.

لقد اتضح لنا من الحوارات النبوية في هذا الكتيب أن الإسلام قد سبق النظام الديموقراطي بأكثر من اثني عشر

قرناً في احترام حقوق الفرد في المجتمع، واحترام حريته في الاختيار والتمتع بهذه الحقوق والحرية، مع تحمل مسؤولية طريقة تمتعه بهذه الحرية. ولهذا ينبغي على المصلحين المسلمين دراسة المصادر الأساسية لدينهم دراسة كافية، حتى يتضح لهم أن المسلمين في غنى عن استيراد بعض المفاهيم أو تمجيد بعض الشعارات المشبوهة أو المخلوطة بالشوائب التي ربما أدت بالمسلم إلى الخروج عن دينه، دون أن يدري. كما ينبغي على من يهاجمون هذه المفاهيم الأجنبية أن يدرسوها دراسة كافية، قبل أن يحاولوا تقويمها أو نقدها. فالنظام الديموقراطي، وإن كان وليد الفلسفة اللادينية secularism (العلمانية) ويضع السلطة التشريعية في يد البشر، فإنها تلتزم بكثير من المبادئ التي تتفق مع الفطرة السليمة، ودعا الإسلام إليها، قبل أربعة عشر قرناً، فيما يخص حقوق الفرد وحرياته. كما يتضمن النظام الديموقراطي بعض الأساليب والوسائل المفيدة، مثل الانتخابات والتصويت: أهدافها، أساليبها، ووسائلها. ويمكن للمسلمين الاستفادة منها في تطبيق المبادئ العريقة في الإسلام.

وبالنسبة إلى حرية التعبير "السياسي" فإن واجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، (مضموناً وأسلوباً) يسبق ما

اكتشفه الفكر الغربي بقرون عديدة.

وهذه الحقائق تؤكد لنا أننا –نحن المسلمين– لسنا في حاجة إلى استيراد مبادئ وشعارات أجنبية. وكل ما يحتاجه المسلمون، أولاً، هو التعرف إلى دينهم وفهمه فهماً صحيحاً، ثم الاجتهاد في تطبيقه. ثم لا مانع من الاطلاع على الإنتاج الفكري الإنساني الذي نشأ في بيئات قديمة أو حديثة غير إسلامية، وقراءتها قراءة واعية ناقدة، تمكن المسلم من التعرف إلى إيجابياته وسلبياته، للاستفادة من إيجابياته وتجنب سلبياته.

كما اتضح من البحث أن الأساليب النبوية والوسائل قابلة للتطبيق ومناسبة في هذا العصر، رغم تطور وسائل التعبير وتنوعها بدرجة تفوق الخيال. فهي ترتكز على الفطرة البشرية التي فطر الله الناس عليها. وكثير منها في مستوى الاتصال الشخصي، هي وسائل لفظية وغير لفظية، ذات فاعلية لا تعرف البلى. ويمكن للمحاور الاستفادة منها، وإن كان لا يمتلك السلطة التنظيمية أو الشخصية المتميزة التي توافرت للنبي ﷺ.

**والله أعلم وهو الهادي إلى سواء السبيل.**

# قائمة المراجع


- القرآن الكريم .
- أبو داود ، سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي، سنن أبو داود ، مراجعة محمد محي الدين عبد الحميد (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية——).
- أبو زهرة، محمد ، أصول الفقه (القاهرة: دار الفكر العربي ١٣٧٧).
- أحمد ، الشيباني، أحمد بن حنبل، مسند أحمد بن حنبل (القاهرة: مؤسسة قرطبة ——).
- ابن أبي شيبة ، أبو بكر بن عبد الله بن محمد بن أبي شيبة الصنعاني، مصنف بن أبي شيبة (الرياض: مكتبة الرشد ١٤٠٩هـ).
- ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد الكوفي، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق كمال يوسف الحوت (الرياض: مكتبة الرشد ١٤٠٩هـ).
- ابن أبي شيبة ، أبو بكر عبد الله بن محمد ، مسند ابن أبي شيبة ، تحقيق عادل بن يوسف العزازي، وأحمد بن فريد المزيدي (الرياض: دار الوطن ١٩٩٧م).
- ابن الحاجب، جمال الدين عثمان بن عمرو بن أبي بكر، منتهى الوصول والأمل في علمي الأصول والجدل (بيروت: دار

الكتب العلمية ١٩٨٥).

- ابن القيم الجوزية، زاد المعاد في هدي خير العباد (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٣٩٩).
- ابن ماجة، أبو عبد الله محمد بن زيد القزويني، سنن ابن ماجة، تحقيق وترقيم محمد فؤاد عبد الباقي (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية——).
- ابن هشام، السيرة النبوية، تعليق طه عبد الرؤوف سعد (بيروت: دار الجيل ١٩٧٥م).
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، صحيح البخاري، ، تحقيق مصطفى ديب البغا ط٣ (بيوت: دار بن كثير ١٤٠٧هـ).
- البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر، سنن البيهقي الكبرى، تحقيق محمد عبد القادر عطا (مكة المكرمة: مكتبة دار الباز ١٤١٤هـ).
- الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي، سنن الترمذي، أحمد محمد شاكر وآخرون (بيروت: دار إحياء التراث العربي ——).
- الخلاف، عبد الوهاب، أصول الفقه ط٧ (مصر: مطبعة النصر ١٣٧٦هـ).
- الدار قطني، علي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي سنن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني

(بيروت: دار المعرفة ١٣٨٦هـ) .

- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد سنن الدارمي، تحقيق: فواز أحمد ازمرلي ، خالد السبع العلمي (بيروت: دار الكتاب العربي ١٤٠٧هـ).
- الدارمي، عبد الله بن عبد الرحمن أبو محمد، سنن الدارمي، تحقيق فواز أحمد زمزمي، وخالد السبع العلمي (بيروت: دار الكتاب العربي ١٤١٠هـ).
- الربيعة، عبد العزيز بن عبد الرحمن، علم أصول الفقه: حقيقته، ومكانته، وتاريخه، ومادته (الرياض: المؤلف ١٩٩٦م).
- الزحيلي: وهبة، أصول الفقه الإسلامي (دمشق: دار الفكر ١٩٨٦).
- صيني، سعيد إسماعيل، حقيقة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٢٠هـ).
- صيني، سعيد إسماعيل صالح، الحوار النبوي مع المسلمين وغير المسلمين (الرياض: مركز الملك عبد العزيز للحوار الوطني ١٤٢٦هـ).
- صيني، سعيد إسماعيل، التعامل النبوي مع غير المسلمين، بحث غير منشور ١٤٢٩هـ
- صيني، سعيد إسماعيل، الخطاب الإسلامي بين الرفض والتسليم، مقدم للمؤتمر السنوي الثامن لرابطة العالم

الإسلامي المنعقد في مكة المكرمة في الفترة ٥–٧ ذي الحجة ١٤٢٨ للهجرة.

- صيني، سعيد إسماعيل، حرية التعبير والإلحاد والانحلال، مقدم لمؤتمر "الإعلام المعاصر بين حرية التعبير والإساءة إلى الدين" المنعقد في صنعاء بين ١٢–١٤/٢/١٣هـ.
- الطبراني، سليمان بن أحمد بن أيوب أبو القاسم، الروض الداني (المعجم الصغير)، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير (بيروت، عمان: المكتب الإسلامي ، دار عمار ١٤٠٥هـ).
- العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب (بيروت: دار النشر: دار المعرفة ——).
- العيني، بدر الدين محمود بن أحمد، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري (بيروت: دار إحياء التراث العربي——).
- مالك، مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، موطأ مالك، تحقيق محمد عبد الباقي (القاهرة: دار إحياء التراث العربي – ——).
- المباركفوري، أبي العلا محمد عبد الرحمن ابن عبد الرحيم، تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١٠هـ).
- المزي، يوسف بن الزكي عبد الرحمن أبو الحجاج، تهذيب

الكمال، تحقيق بشار عواد معروف (بيروت: مؤسسة الرسالة ١٤٠٠هـ).

- مسلم، أبي الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي دار إحياء الكتب العربية ١٣٧٤).
- المناوي، زين الدين عبد الرؤوف، التيسير بشرح الجامع الصغير ط٣ (الرياض: مكتبة الإمام الشافعي ١٤٠٨هـ).
- المناوي، عبد الرؤوف، فيض القدير شرح الجامع الصغير (مصر: المكتبة التجارية الكبرى ١٣٥٦هـ).
- النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، سنن النسائي الكبرى، تحقيق عبد الغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن (بيروت: دار الكتب العلمية ١٤١١هـ).
- النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، سنن النسائي، (المجتبى)، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة ط٢(حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية ١٤٠٦هـ).
- النووي، محي الدين يحي بن شرف، شرح صحيح مسلم بن حجاج، تحقيق خليل مأمزون شيحا ط٤ (بيروت: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع ١٤١٨هـ ).

# قواعد النشر في السلسلة

١- أن يكون الكتاب معنياً بإشاعة ثقافة الحوار، محققاً لأهداف المركز وتطلعاته.

٢- أن يتسم بالجدة والأصالة.

٣- أن يتبع المؤلف أسس المناهج العلمية توثيقاً وصياغة.

٤- تخضع جميع البحوث المقدمة إلى هيئة تحرير السلسلة للتدقيق والمراجعة.

٥- ألا يكون قد سبق نشره في مكان آخر.

٦- أن يكون الكتاب ذا صلة بالواقع والأحداث المعاصرة.

٧- يتراوح الكتاب من ٥٠٠٠ إلى ٧٠٠٠ كلمة.

٨- يقدم المؤلف ثلاث نسخ مطبوعة من كتابه ونسخة إلكترونية على قرص(CD)، وملخص وجيز في حدود ثلاث صفحات.

٩- إرفاق سيرة ذاتية للمؤلف.

١٠- تتم إحالة البحث إلى فاحصين لإجازة البحث قبل نشره.

١١- يمنح المؤلف مكافأة مالية، إذا أجيز للنشر مع ( ١٠٠) نسخة من كتابه.

١٢- المكاتبات توجه إلى أمين هيئة تحرير سلسلة رسائل في الحوار، عبر البريد الإلكتروني :( rs@kacnd.org)، فاكس: ٢٧٥٤٧٤٩ هاتف: ٢٧٥٦٢٦١، ص.ب: ٨٩٨٦٦، الرياض:١١٦٩٢.